حُكمُ
قِراءة القُرآن الكريم بالتَّلفِيق
- دِراسةٌ تحليليَّةٌ -

د. عائشة بنت حسين اسليماني[*]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومَن تبِعَهُم بإحسانٍ إلى يوم الدِّين.

أمّا بعد:

فإنَّ أشرفَ العلومِ عِلم كتابِ الله – تعالى–، فقد أنـــزلَه على خَيرِ خَلْقِه، بلسانٍ عربيٍّ مُبِينٍ، وهيَّأَ له من «**أهل القرآن**»[1] من يَعكفُ عليه تِلاوةً وحِفظًا وتدبُّرًا، يتدارسُونَه ويمتَثِلُون أوامِرَه ونواهِيه، ولا تزال عناية الأمَّة – خلالَ العُصور – بكِتابِ الله تَتْرَى، وستبقَى بإذنِ الله — حتَّى يَرِثَ الله الأرضَ ومَن عليها.

ومِن أبرزِ مظاهِرِ هذه العِناية: تلك المؤلَّفات العظيمة حولَ القرآن الكريم وعلومه المختَلِفة، والتي أبهرَت الأُمَم، وأثبَتَت بالدَّليلِ القاطعِ أنّه كتابٌ مُنـــزلٌ مِن الله –

(١) بهذا سمَّاهُم النَّبيُّ ﷺ وبشَّرَهُم بأنَّهم مِن أهلِ الله وخاصَّتِه، في الحديثِ الحَسَنِ الذي رواهُ الإمام أحمد في مُسْنَدِه: ٣٠٥/١٩ عن أنَس بن مالكٍ؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إنَّ لله ﷻ أَهْلِين**» قيلَ: مَن يا رسولَ الله؟ قال: «**أَهْلُ القُرآنِ هُمْ أَهلُ اللهِ وخَاصَّتِهِ**».

تعالى-، وهو محروسٌ من الزِّيادةِ والنُّقصان، والتَّبديلِ والتَّحريفِ، على مُرور الأيّام، وتقلُّبِ الأزمانِ والأحوالِ.

ويأتي هذا البحثُ المتواضِعُ، ليعالجَ موضوعَ التَّلفِيقِ والخَلْطِ بينَ الرِّواياتِ في قراءةِ القرآنِ الكريمِ، وهو ظاهرةٌ لمستُها بنَفْسِي في بعضِ محافِلِ الإقراءِ والمناسباتِ الدِّينيَّةِ، ولوْلا شيوعها عند بعضِ طَلَبَة وطالباتِ العِلمِ الشَّرعيِّ، بل وعند بعضِ كبارِ القُرَّاءِ، ما كنتُ لأبحثَها، أو على الأقلِّ ما كنتُ لأضَعَها في سُلَّمِ الأولويَّات في موضوعات البحثِ العِلميِّ المتخصِّصِ، بالرَّغم مِن أنَّ هذه الظَّاهرة ربَّما أخذت حيِّزًا لا بأسَ به في اهتمامِ عُلماءِ القِراءاتِ على فَتراتٍ متقطِّعةٍ من تاريخِ أُمَّتِنا، وإيمانا مني بما أعتقده أنه يُشبِهُ الفَرْضَ المتعيَّن، فقد استعنتُ باللهِ على الكتابة في الموضوع، فوفَّقَني الله على تَبيينِ حُكْمِ الخَلْط بين الطُّرُق في قراءة القرآن الكريم في المجلس الواحد[1]؛ اعتمادًا على ما ظَهرَ من الدَّليل، مُؤَيَّدًا بكلامِ الأئمَّةِ الثِّقاتِ العارِفينَ بهذا الفنِّ. ورَتَّبتُه على: تمهيدٍ، ومقدِّمةٍ، وثلاثةِ فصولٍ، وخاتِمَةٍ.

ــ تكلَّمتُ في **التَّمهيدِ** عن الموضوع بشكلٍ عامٍّ.

- **أما المقدمة فأخلصتها** لبيان معنى التلفيق، والفرق بين القراءة، والرواية، والطريق، والوجه، مع ذكر الأمثلة الموضحة لذلك.

ــ وتطَرَّقتُ في **الفصلِ الأوَّلِ** لبيان أقوال أهل العِلم في حُكمِ الخَلْطِ بين الطُّرُق في القِراءة، وحَصر آرائهم ومذاهبهم في ذلك.

ــ أمّا **الفصلُ الثاني**: فضمَّنتُه مناقشة هذه الأقوال، وتحقيق الصَّواب من هذه المذاهب، بناءً على ما يَظهَر من الدَّليل.

---

(١) لم أشأ أن أتطرَّق لموضوع الجمع بين القِراءات في كِتابة المصاحِف، وذلك باستعمال الألوان المختلفة للتمييز بين القِراءات في الكلمة الواحدةِ المختلَف فيها بين القُرَّاء، فهذا مَبْحَثٌ آخَر قائمٌ بذاته، يَستدعِي بحثًا خاصًّا في الجمع بين القِراءات باعتبار المرسوم لا المتلُوّ.

ــ وذكرتُ في **الفصلِ الثَّالثِ** ما يؤيِّد نتيجةَ البحثِ من كلام الأئمَّة الثِّقاتِ المتخصِّصينَ في هذا الفَنِّ.

ــ أمّا **الخاتمة** فهي تلخيص لأهم نتائج البحث، وما توَصَّلَت إليه الباحثةُ.

وقد حرَصت على عَزوِ الأقوال لمصادرِها، وترجمتُ للأعلام تراجِمَ مُختَصَرَة، حِرصًا على تمامِ الفائدةِ.

والله أسأل أن يتقبَّلَه منِّي خالصًا لوجهه الكريم، وينفعني به يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلاَّ من أتى الله بقلبٍ سليمٍ، إنَّه وليُّ ذلكَ والقادِرُ عليه، ولا حَولَ ولا قوَّة إلاَّ بالله العليِّ العظيمِ.

عائشة اسليماني

* * *

تمهيد

ذهب شيخُنا سعيد أعْرَاب التِّطوانيّ[١] إلى أنّ موضوعَ «**الجَمْع والإرداف**»[٢] من الموضوعات التي ابتدعها المغاربة والأندلسيون[٣]، ولعل أقدم من ألف في هذا الموضوع هو أبو الحسن علي بن عبد العزيز القَيْسِي البَسْطِي[٤]، استوطن مدينة فاس، وكان مقرئا حافظا، وناقدا ضابطا، متمكنا من تجويد القرآن وإتقان حروفه، أقرأه بفاس وغيرها، وذكر ابن الأبار البلنسي[٥] (ت.٦٥٧هـ) أن له كتابا بعنوان: «**الاستدلال على رفع الإشكال في جمع القِراءَات وتبيين المعاني المبهمات**»، ومن أسف لم يصلنا هذا الكتاب حتى الساعة، وربما كشفت لنا الأيام عنه ضمن مجمل تراثنا المخطوط الذي لم يفهرس بعد في المكتبات الخاصة والعامة.

---

(١) في كتابه القُرَّاء والقِراءات بالمغرب: ٦٥.

(٢) الجمع: هو القراءةُ بأكثر مِن روايةٍ في خَتْمَةٍ واحدةٍ، ويُعمَلُ به في مقامِ التَّعليمِ، بشروطٍ وأحكامٍ مفَصَّلةٍ، ويُسمَّى عندنا نحن مَعشَر المغاربة بـــ: الإرداف؛ لأنّه يتبع الوَجه تِلوَ الوَجه. وفي كيفيّةِ الأخذِ به طُرقٌ عِدَّةٌ، هي: الجمع بالحرفِ، والجمع بالوَقفِ، والجمع بالآية، والجمع بالتَّوافُق، والجمع بالتَّناسُب. انظر: النَّشر في القراءات العشر: ١٩٤/٢، ومعجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات: ٤٩، ومعجم علوم القرآن: ١١٢.

(٣) وشكى أحد المتخصصين في هذا الفن في تونس من قلة المعلومات حول نشأة الجمع بين القراءات ، وذكر أنه لم يعثر على اسمِ مُبتَكِرِ طريقةِ الجمع بالقراءات في المجلس الواحد تلاوة، وكذلك ذكر أنه لم يتمكن من ربط حلقات سلسلة تطور هذا الموضوع؛ لأنه لم يجد في المصادر والمراجع التي اطلع عليها معلومات مضبوطة حول تاريخ الجمع بين القراءات عبر القرون. انظر: الجمع بالقراءات المتواترة، لفتحي العبيدي: ١١.

(٤) نسبة إلى بَسْطَة Baza وهي مدينة بالأندلس تقع في أعماق واد منخفض في منطقة جبال سِيرَا نفَادا، لَبِثت في يَدِ المسلمينَ حتَّى سنة: ١٤٨٩هـ، وهي الآن مدينةٌ صغيرةٌ، وبَلَدٌ زراعيٌّ، وبها صناعة الخَزَفِ والكتَّانِ، وما زال الطَّابع الأندلسيُّ يبدو في مظاهِرها انظر: الرَّوض المِعطار في خَبَرِ الأقطار، للحِمْيَرِيّ: ١١٣، والآثار الأندلسيَّة الباقية، لعِنَان: ٢٣٣، والمدن الإسبانية الإسلاميَّة، لبالباس: ٢٢٨.

(٥) في التكملة لكتاب الصلة: ١٩٦/٣، الترجمة: ٤٩٦، وانظر أخباره في صلة الصلة لابن الزبير الغرناطي: ٩٧/٤، الترجمة: ١٩٤، والذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، لابن عبد الملك المراكشي: السفر الخامس: ٢٥٤/١، الترجمة: ٥١٣.

وإذا كان كتاب «**الاستدلال**» للبَسْطِيّ قد طَوَتْه حوادِث الدَّهر وصُروف الأيَّام، فإنَّ كتابَ «**ترتيب الأداء وبيان الجَمْع بين الرِّوايات في الإقراء**»[1] لأبي الحسن علي ابن سليمان الأنصاري القرطبيّ (ت.٧٣٠هـ)[2] قد وصل إلينا مخطوطا، وهو محفوظ – ولله الحمد – الخزانة العامة برباط الفتح بالمغرب الأقصى، ينتظر هِمَّةَ شباب الباحثين ليجلوا عنه غبار السنين، وينشروه خدمة لكتاب الله – تعالى– وكلامه العزيز[3].

وقد تفَطَّن لهذا «**الكتاب**» الحُذَّاقُ من عُلماء القِراءات من المشارقة، فأشار إليه الحافظ ابن الجزري في«**غاية النهاية**»[4] في أثناء ترجمة لأبي الحسن القرطبي، لكنه لم يقف عليه، بدليل أنه قال في «**منجد المقرئين**»[5]: «وبلغني أنَّ شخصًا مِن المغاربةِ ألَّف كتابًا في كيفيَّةِ الجَمْعِ ».

أمّا الحُفَّاظ المغاربة فقد تناقَلُوه في مَشيَخاتِهم وفهارِسِهم بالرِّواية والإسناد إلى مُؤلِّفِه، فهذا الشَّيخ أبو عبد الله بن غازي المكناسي (ت.٩١٩هـ) رَوَى كتاب «**ترتيب الأداء**» في فهرسته المسمَّى «**التَّعَلُّل برُسُوم الإسنادِ بعدَ انتقالِ أهلِ المنـــزلِ**

(١) موضوع الكتاب كما هو ظاهر من عنوانه، هو مراتب الأداء عند المجودين والقراء، وما يتصل بذلك من المناهي الأدائية عند القُرَّاء كالترقيص وغيره، إضافة إلى مسألة جمع القِراءات والمحاذير المتعلقة بها.

(٢) انظر أخباره في : سَلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أُقْبِرَ من العلماء والصُّلَحَاء بفاس، للكتَّاني: ١٨٢/٣، الترجمة: ١٠٧٢، ومعجم المؤلِّفين، لكَحَّالة: ١٠٢/٧،

(٣) في أثناء مراجعةِ هذا البحث المراجعة الأخيرةِ، عثرتُ على خَبَر سارٍّ يُفيدُ بأن الكتاب قد صدر، فقد طُبِعَ أخيرًا ضِمن إصدارات الرابطة المحمديَّة، بالمغرب، مركز أبي عَمْرو الدَّانيّ للدراسات القِرائيَّة المتخصِّصة، بتحقيق: عبد الله بن محمَّد اكيك، وهو في أصله رسالة علميَّة لنيل شهادة الماجستير في الدِّراسات الإسلامية، بكليَّة الآداب والعلوم الإنسانية –جامعة القاضي عياض بمراكش، ثمَّ وقفت على تحقيق آخر لطيف في المشرق العربي، للأستاذ عبد الله الشثري من المملكة العربية السعودية، تقدم بالكتاب للترقية، وخرج في: ١١٨ ورقة، شغل النص المحقق: ٦٨ ورقة.

(٤) ٥٤٤/١، الترجمة: ٢٢٢٩.

(٥) صفحة: ٧٢.

والنَّاد»[١]، وكذلك الشيخ أبو عبد الله الرُّودَانيّ السُّوسِيّ رواهُ في فِهرستِه المسمَّى «**صِلَة الخَلَفِ بمَوصُول السَّلَف**»[٢]، و لم يَكتفِ الحفَّاظُ المغاربة بروايته برسم استدعاء الإجازات فحَسْب؛ بل رَجعوا إليه ونَقلُوا منه واستشهدوا بنُصوصِه، ومن العلماء الذين استفادوا من هذا «**الكتاب**»؛ الإمام أبو زيد عبد الرحمن بن القاضي (ت.١٠٨٠هـ) فقد اعتمد في كتابه المشهور «**الفجر الساطع والضياء اللامع**»[٣] على كتاب «**ترتيب الأداء**» ونقل منه نصوصًا مهمَّة.

وقد أخلص أبو الحسن القرطبي الباب الثاني من كتابه لبيان الجمع بين القِراءات، وما يحذرُ فيه من الإخلالِ باللَّفظِ والمعنى، وتخليط الرِّوايات، وبيَّنَ فيه قصدَ الجمعِ الذي هو الاختصار، لكن شرطَه بعَدَم الإخلالِ بالنَّظمِ القرآنيِّ لفظًا ومعنى، وذَكَر أمثلة على ذلك.

ثم بيَّنَ كيفيَّةَ جَمْعِ القِراءات في الجَمْعِ الكبير، ثمَّ ختمَ ذلك بقوله: «وعلى هذا المنهاج في الآي المذكورة تقيس سائر آي القرآن، وتتحفظ من تخليط الروايات، والوقوع فيما نبهتُ عليه في ذلك من المحذورات». وعن سبب تأليفه لهذا الكتاب، قال – رحمه الله – في مقدمته:

«وبعد: فهذا كتابٌ قصدتُ فيه إلى ترتيب الأداء، وبيان الجمع بين الرِّوايات، لما رأيتُ لمنتحلي الإقراء في زماننا وما قَبلَه من ارتكابهم ما نَهَى عنه أئمَّتنا السَّلَف، ومَن تبعَهُم من عالمي الخَلَف، في الجَمعِ بين الرِّوايات، من تقطيعِ حُروفِ القرآن، والإخلال بنَظْمِه، ومعنى الإعجاز فيه، وتخليط الرِّوايات، بدخولِ بعضها على بعضٍ؛ لأنَّهم يكرِّرُونَ الكلمةَ الواحدةَ من القرآن، لاختلافِ الرِّوايات فيها، في نَفَسٍ واحدٍ، ولا

(١) صفحة: ١٠١.
(٢) صفحة: ٤٢٥.
(٣) ٦٧/٢ في مبحث الممدود والمقصور، وفي: ١٣٥/٢ في مبحث ثمرة الجمع في القراءات.

يفصِلونَ بينها بوَقْفٍ ولا سَكْتٍ، ولا يعتبرونَ تعلّقها بما قبلَها، فيفرِّقون بين العامِلِ والمعمولِ، والتَّابِعِ والمتبوعِ، والصِّلة والموصولِ، والمضافِ والمضافِ إليه، والمعطوفِ والمعطوفِ عليه، مع اشتراكِهما في الإعرابِ والحُكْمِ، أو في أحدِهِما وأشباهِ ذلكَ»[1].

ولا شكَّ أنّ هذا الكتاب بأبحاثه الغنيَّة في موضوع الجَمْعِ بين القِراءَات القرآنيَّة يَمُدُّنا بمادَّةٍ ثريَّةٍ عن مَسارِ القراءة في المغرب، أو بالأحرى اعتماد المدرسة المغربيَّة – منذ بدايةِ القرنِ الخامسِ الهجريِّ – أسلوبَ الجَمْعِ في الأداءِ، بعدَ أن يكون القارئُ قد حذقَ أصولَ كلِّ قارئٍ ومذاهبِه، ووَقَف على اختلافِ القِراءاتِ والرِّواياتِ والطُّرُق،

(١) ص: ١٢٨ من المطبوع، وانظر: كتاب قراءة الإمام نافع، لعبد الهادي حميتو: ٣٣/٣.قلت: وقد تتابعت الكتب التي تعالج موضوع الجمع وما إليه، وبخاصة في العصر الحديث، وقد وقفت على مجموعة منها:

١- **التكملة المفيدة لحافظ القصيدة**، لأبي الحسن علي بن عمر القيجاطي الأندلسي (ت.٧٣٠هـ) نشرها عبد الهادي حميتو في موسوعته: «قراءة الإمام نافع عند المغاربة»: ٢٦١/٢ – ٢٧٥.

٢- **نـزهة الناظر والسامع في إتقان الإرداف والأداء للجامع**، لأبي العلاء إدريس بن محمد الحسني، الشهير بالمَنْجَرَة (ت.١١٣٧هـ) مخطوطة بالخزانة العامة بالرباط، في مجموع تحت رقم: ٨٨١، من ورقة: ٣٧٤ – إلى – ٣٩٩.

٣- **قانون الجمع والإرداف**: أبو عبد الله محمد بن القاسم الزفري السريفي الحسني (ت.١٢١٤هـ). والكتاب عبارة عن منظومة تقع في: ٢٣٣ بيتا، شرحها أبو العباس أحمد بن المكي السماتي (ت. في أوائل القرن الرابع الهجري) في كتاب عنون له بـ: «**التوضيح والانكشاف في حل قانون الجمع والإرداف**» انظر: القُرَّاء والقِراءات في المغرب، لسعيد أعراب: ١٦١.

٤- **عمدة القارئين والمقرئين في الرد على من أنكر مشروعية الجمع بين السادة القُرَّاء في ختمة واحدة في القرآن المبين**، لأبي العباس أحمد بن أحمد الشقانصي القيرواني(ت ما بين: ١٢٢٨ــ ١٢٣٥هـ) ، دراسة وتحقيق: عبد الرزاق بسرور، (وهو رسالة دكتوراه في الجامعة التونسية) طبع بدار ابن حزم، بيروت: ١٤٢٩هـ.

٥- **جَمْعُ القِراءات وتركيبُها**، لأبي محمد عبد الفاضل بن أحمد السُّوري (نسبة إلى سُورَا مدينة بالأندلس) الزياتي (ت.١٢٩٥هـ) ذكره شيخنا سعيد أعراب في القُرَّاء والقِراءَات في المغرب: ١٦٢.

٦- **فريدةُ الدَّهرِ في تأصيلِ وجَمْعِ القِراءاتِ**، لمحمَّد إبراهيم سالم (ت.١٤٣٠هـ) دار البيان العربي، القاهرة: ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٧- **الجمع بالقِراءَات المتواترة**، لفتحي العبيدي، دار ابن حزم، بيروت: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م. وهو رسالة دكتوراه المرحلة الثالثة اختصاص علوم القرآن الكريم، بإشراف الشيخ محمد بن إبراهيم (ت.١٤٢١هـ) جامعة الزيتونة.

وهذا يدلُّنا على أنَّ أسلوبَ الإفرادِ في القراءةِ كان هو الأصلُ في مناهجِ التَّعليمِ في القُرونِ الأولَى، أمّا الجمعُ فهو ضرورةٌ طارئةٌ اقتضَتها الظُّروفُ التَّعليميَّة، ونظرًا لتَشَعُّبِ الموضوع، فإنَّني آثرتُ الاقتصارَ على جُزءٍ محدَّدٍ وموضوعٍ خاصٍّ،هو التَّلفيقُ والخَلْطُ بين الرِّواياتِ، وذِكْر آراءِ علماء القِراءاتِ فيه، وهو موضوعٌ كثيرًا ما يُثارُ في عالَمِنا الإسلاميّ، وآخر ما أثير – حسب اطِّلاعي – كان في مصر الكنانة سنة: ١٣٤٤هـ، وسبب هذا السِّجال العِلْمِي أنَّ الشَّيخ خليل بن محمد بن غُنَيْم الجَنَاينِيّ (ت. ١٣٤٦هـ) [(١)] قرأ بالجَمْعِ في بعضِ محافلِ الإقراءِ، وسمعَ بذلك الشيخ محمَّد بن عليّ بن خَلَف الحُسّينيّ المشهور بالحدَّاد (ت:١٣٥٧هـ) شيخ المقارئ المصرية آنذاك[(٢)]، فكتبَ فتوًى مفادُها أنَّ الجَمْعَ بين القِراءاتِ «بدعةٌ وضلالةٌ، أخذَ به الجهَّالُ، وهم لا يُعَوَّل عليهم، ولا يُلتَفَت إليهم»[(٣)]، وقال: «إنَّ جَمْعَ قراءةٍ أو روايةٍ مع أخرَى في غيرِ حالةِ التَّلَقِّي ممنوعٌ»[(٤)].

فاجتمعَ الشيخ خليل بشيخ المقارئ، وبحثا المسألة، وبقيَ كلٌّ واحدٍ منهما متمسِّكًا برأيه، ولم يتوصَّلا إلى فصل الخطاب، بل فأيَّدَ كلّ الحاضرين رأي شيخ القُرَّآء، وقُرِّرَ بعدَها منع الجمع بالقِراءاتِ، بأيِّ مجلسٍ كانَ، فألَّفَ الشيخُ خليل كتابه: «**هديَّة القُرَّاء والمقرئينَ في بيان حُكْمِ جَمْعِ القِراءات في كلام ربِّ العالمين**»[(٥)] واستدلَّ فيه على جواز الجمع واستحسانه، فرد عليه أبو بكر بن محمد بن علي بن خَلَف الحُسَينيّ (ابن شيخ القُرَّاء الذي ذكرناه آنفا) بكتابه: «**الآيات البينات في حكم**

(١) انظر ترجمته في معجم المؤلِّفين، لكَحَّالة: ١٢٧/٤، وإمتاع الفضلاء، للبرماوي: ١٠٥/٢.

(٢) هو محمد بن علي الحُسَيني العَدَوِيّ المصري، المعروف بالحدَّاد، المقرئ المشهور، ومن كبار فقهاء المالكية، توفي سنة ١٣٥٧ هـ، انظر: معجم المؤلفين: ٨/١١.

(٣) الآيات البَيِّنات في حكم جمع القراءات: ٢.

(٤) م.ن: ٤.

(٥) وطبع بهامش «**الآيات البينات**» في مطبعة المساحة، بالقاهرة: ١٩٢٤م.

جمع القراءات»[1] وذهب فيه إلى أن «جمع القِراءَات مطلقا من الكبائر»[2]، وانتصر فيه لوالده وأثنى عليه كثيرًا، وهجا الشيخ خليلا هجاء مقذعا، وتعصب عليه، وغلا في منع الجمع مُطْلَقًا.

فردَّ الشيخ خليل بردٍّ أشدّ تعصُّبا، وسمَّاهُ: «**البرهان الوَقَّاد في الرَّدِّ على ابنِ الحدَّاد**»[3] وادَّعى فيه أنَّ سببَ منع شيخ المقارئ الجمع هو قصورُه المعِيب في بعض أبواب القِراءات[4]، قال: «ومنشأ منع شيخ المقارئ الجمع هو عدم تَلَقِّيهِ «**مَتْن الطّيبة**» الذي فيه «باب إفراد القِراءات وجمعها»، ودعاه إلى مراجعة معلوماته في هذا المجال[5].

فردَّ عليه الشَّيخ محمد بن سعودي بن إبراهيم الشافعي الأزهري[6] بكتابه: «**إرشاد الجليل في ردِّ مُفتَريات الشَّيخ ابن الجنايني المسمَّى بخليل**»[7].

وتابع شيخ من كبار علماء شنقيط (موريتانيا) هو العلامة المحدث محمد حبيب الله ابن مايابي الجكني (ت.١٣٦٣هـ)[8] خُطا أبي بكر الحُسَيْني في هجومه الشديد على الشَّيخ خليل الجنايني، ودافع عن ابن الحداد (وهو ابن شيخه) بكتاب عَنْوَنَ له بـ: «**إفحام أهل العناد بتأييد ابن الحدَّاد**»[9]، والملاحظ أن ابن مايابي لم يمنع الجمع أو

(١) وطبع في مطبعة المساحة، بالقاهرة: ١٩٢٤م.
(٢) صفحة: ٤١.
(٣) وطبعه بمطبعة الاتِّفاق، بالقاهرة: ١٣٤٥هـ / ١٩٢٧م.
(٤) البرهان الوقاد : ٤٣
(٥) م.ن: ٤٤.
(٦) من كبار شيوخ القُرَّاء بمصر، وهو شيخ محمد الصديق المنشاوي، والشيخ عامر عثمان.
(٧) وطبع في مطبعة المعاهد، بالقاهرة: ١٣٤٥هـ. وقد ردَّ الجنايينُّ على هذا الكِتاب في رسالة سماها: «**القِسطاس المستقيم في الرَّدِّ على ابن سعوديّ إبراهيم**»، انظر: معجم المؤلفين، لكحالة: ١٢٧/٤.
(٨) انظر أخباره في الأعلام الشرقية، لزكي مجاهد: ٣٧٤/١، الترجمة: ٤٧٥. .
(٩) طبع سنة: ١٩٢٠م، وفيه تقريظ للمقرئ الشهير الشيخ حسن الجريسي.

الإرداف كُلِّيةً، وإنَّما مَنعَه في حقِّ مَن لم يمارِس القِراءَات و لم يحذق عِلم الوَقْف والابتداءِ.

ودخل في النِّقاشِ مُقرئٌ أزهريٌّ آخَر اسمُه الشيخ عبد الفتَّاح بن هَنيدِي أبي المجد (ت. ١٣٦٩هـ) بكتابه: «**الأدلَّة العقليَّة في حُكْمِ جَمْعِ القِراءات النَّقليَّة**»[(١)]، تحمَّس فيه للجَمْع وحبَّذَه.

وفي هذه الأثناء وفي ضوء هذا النقاش الثري حول الجَمْع، اقترحَ بعضهُم سَنَّ تشريعٍ لمعاقبةِ القُرَّاء الذين يتلون الآية الواحدة بقراءتها المختلفة في المجلس الواحد، ولا ندري إن كان هذا القانون قد اعتُمِدَ أم لا؟

وقد استعانَ كلُّ فريقٍ من الفُرقاءِ بتقاريظَ لبعضِ معاصِريهِم من العلماء القُرَّاءِ، منهم: الشيخ محمد بن محمد هلال الأبياري (ت.١٣٤٣هـ)[(٢)] الذي انتصر للجنايني، أما الشيخ علي محمد الضَّبَّاع[(٣)] فكان من المنتصِرينَ لشيخِ المقارئ.

وكان هذا الخلاف قد نشب قبل ذلك في تونس سنة: ١١٨٧هـ، صوَّرها لنا الشَّيخ إبراهيم بن أحمد المارِغْنِيّ التُّونسي (ت.١٣٤٩هـ)[(٤)]، بقوله في خاتمةِ رسالتِه: «**تُحفة المقرِئينَ والقارئينَ في بيان حُكْمِ جَمْعِ القِراءاتِ في كلامِ ربِّ العالمينَ**»:

«**الخاتمة**: في ذِكْر قضيَّةٍ تتعلَّقُ بجَمْعِ القِراءات وقَعَت بحاضرةِ تونُس عام سبعة وثمانينَ ومِئَةٍ وألف، **وحاصِلُها باختصارٍ**: أنَّ عالما من علماءِ حاضرة تونُس ادَّعَى أنَّ

(١) طبع بمطبعة الجندي، بالقاهرة: ١٣٤٤هـ، ثم أعيد طبعه في دار الصحابة للتراث بطنطا: ١٤٢٧هـ.

(٢) كان العلامة الأبياري من المكثرين في التأليف، والمولعين بسَبْكِ المنظومات الشِّعريَّة في عِلم القِراءَات القرآنيَّة.

(٣) هو نور الدين علي بن محمد، المعروف بالضَّبَّاع المصري الشافعي، إمامٌ ثِقَةٌ ثَبتٌ بارع محقِّقٌ، من أكابر القُرَّاء، انتهت إليه مشيخة الإقراء بالدِّيار المصرية، توفي سنة ١٣٨٠هـ. انظر: إمتاعُ الفُضَلاء بتراجم القُرَّاء، للبرماوي: ٢٢/٢.

(٤) انظر أخباره في تراجم المؤلفين التونسيين، لمحمد محفوظ: ٢٢٩/٤، الترجمة: ٤٩٤.

جَمْعَ القِراءاتِ ممنوعٌ؛ لأنَّه لم يكن عليه السَّلَف؛ فهو بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ، وأقلّ ذلك أنْ يكونَ مكروهًا، والإدمانُ على المكروهِ فِسْقٌ. فعارضَه شيخُ القُرَّاء في ذلك التَّاريخ، بأن جَمْعَ القِراءات جائزٌ، وذَكَرَ له أدلَّة الجوازِ، فلم يَلتفِت إليها، وحَلَفَ ليكتبنَّ في ذلك رسالة إلى أمير تونس أبي الحسن عليّ باشا بايْ[1] بن الأمير حُسين باشا بايْ، ليأمر بإبطالِ جَمْعِ القِراءاتِ، فكتبَ الرِّسالةَ في نحو أربع ورقاتٍ، وأغلظَ فيها القَولَ على القُرَّاءِ، وممَّا ذَكَرَه فيها: أنّ في جَمْعِ القِراءاتِ الفساد والتَّحريف والتَّبديل للقرآنِ، ثمّ أرسلَها إلى الأميرِ المذكورِ؛ فلمَّا اطَّلَع عليها، أمرَ بإحضارِ كُتُبِ القِراءات بينَ يدَيْه، كـ: «**النَّشْرِ في القِراءاتِ العَشْرِ**» و«**الإتقانِ في عُلوم القُرآن**» و«**غَيْثِ النَّفْعِ في القِراءاتِ السَّبْعِ**» وغيرِها من الموادِّ، وأحضرَ كثيرًا مِن علماءِ المالكيَّة والحنفيَّة، وأمرَهُم بتصَفُّحِ تلك الرِّسالة، وبمراجعةِ أصولِها ، فلمَّا راجعوا أصولَها، وجدُوا المنعَ في تركيبِ القِراءاتِ، وأمَّا جمعُها بشروطِه المتقدِّمةِ، فوَجدُوا في جميعِ الموادِّ أنَّه جرَى به العمل من أثناءِ المِئَةِ الخامسةِ، إلى أَزمِنةِ مؤلِّفي تلك الكُتُب، ولما تبيَّنَ للأميرِ الحقّ في المسألةِ، اشتدَّ غَضَبُه على كاتبِ الرِّسالةِ، وحَكَّمَ فيه قاضي[2] «**باردو**» فحَكَمَ عليه بالنَّفْيِ من حاضرةِ تونُس، فنُفِيَ منها، ووُزِّعَت وظائفُه على جماعةٍ من العلماءِ»[3].

* * *

(١) هو الأمير علي ين حسين بن علي تركي، بويع سنة: ١١٧٢هـ، وحارب الفرنسيين، ثم صالحهم، توفي سنة: ١١٩٦هـ. انظر: الأعلام، للزركلي: ٤/٢٨١.

(٢) لعلَّه القاضي أبو الثَّناء محمود بن محمد قَابَادُو (ت.١٢٨٨هـ) انظر أخباره في: تراجم المؤلفين التونسيين: ٤/٤١، الترجمة: ٤٧٢.

(٣) تحفةُ المقرئينَ: ٢٢٥ – ٢٢٧.

المقدِّمة

أنكر بعضُ العلماء مسألة الطُّرُق القِرائيَّة الثَّابتةِ للرِّوايات القرآنيَّة، واعتَبر ذلك من الأمورِ الَّتي ينبغي أن تُهمَل، وقال: هل أقرأ «حَفْصٌ»[(١)] مَثَلاً حينما أقرأ بطريقةٍ واحدةٍ، أو بثمانٍ وخمسينَ؟!

ويُقال: أقرأ بثمانٍ وخَمسينَ طريقًا، كما هو ثابتٌ في كُتبِ القِراءَات المسنَدَة، فما يمنع من ذلك؟!

فإن قال: هذا محضُ احتمالٍ عقليٍّ، ليس يَقوَى وَحْدَه على الإنشاء.

قيل: هذا يُقبَل فقط إذا لم يَرِد الإسنادُ الصحيحُ بإثباتِ إقرائه بالطُّرق المذكورة، ولكنَّه قد ورَدَ الإسنادُ بأنه أقرأ بثمانٍ وخمسين طريقًا، كما ذَكَره في «**النَّشر في القِراءات العَشْر**»[(٢)]، وكما ستراه في هذا البحث.

فإن قال: لعلَّ ذِكْر هذه الطُّرُق مَحْضُ وَهْمٍ، أو إغرابٌ من الرُّواة الناقِلِينَ عنه؟

قيل: هذا طَعْنٌ في ضَبْطِ الرُّواة النَّاقلينَ لطُرُق القرآن الكريم ورِوَاياتِه، ويَلزَم منه الطَّعن في القرآنِ المنقولِ عن طريقِهم بغير دليلٍ يُعتَبَرُ، ومَن كان شأنُه الطَّعن في مِثلِ هؤلاء الثِّقات، فلا كلامَ لنا معه.

فإن استدلَّ بقولِ القاضي الإمام أبي بكر بن العربي المعافري[(٣)]: «والمختارُ أن يقرأَ المسلمونَ على خطِّ المصحَف بكلِّ ما صَحَّ في النَّقلِ، ولا يخرُجوا عنه، ولا يلتفِتُوا إلى

---

(١) أبو عمر، حفص بن سليمان، الأسدي، الكوفي، ويُعرف بـــ (حُفَيْص). ، وهو أتقنُ من رَوَى عن عاصِم، وكان رَبِيبُه؛. رَوَى عنه القِراءة جماعة، منهم: حمزة بن القاسم الأحول، وسليمان بن داود الزهراني، وعَمْرو بن الصَّبَّاح، وعُبَيْد بن الصَّبَّاح، وغيرهم. وتوفي سنة ١٨٠ هـــ على الصَّحيح. انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ١/١٥٦، الترجمة: ٦١، وغاية النهاية: ١/٢٥٤ الترجمة: ١١٥٨.

(٢) ١/١٣٩.

(٣) هو الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله المعافري (ت. ٥٤٣هـــ) من كبار علماء الأندلس، انظر أخباره في الصِّلَة لابنِ بَشْكُوَال: ١/٥٨٨.

قول من يقول: نقرأ السُّورة الواحدة أو القرآن بحرفِ[1] قارئٍ واحدٍ، بل يقرأ بأيِّ حرفٍ أرادَ، ولا يلزمه أن يجعلَ حرفًا واحدًا دَيْدَنه، ولا أصله، والكلُّ قرآنٌ صحيحٌ، وضمُّ حرفٍ إلى حرفٍ، وقارئٍ إلى قارئٍ، ليس له في الشريعةِ أصلٌ. وما من القرَّاء واحدٌ إلَّا وقد قرأ بما قرأ به الآخَر، وإنَّما هذه اختياراتُهم، وليس تلزم اختياراتهم أحدًا، فإنَّهم ليسوا بمعصومين، ولا دَلَّ دليلٌ على لُزومِ قولِ واحدٍ من الصَّحابةِ، فكيف بهؤلاء القُرَّاء؟...» إلى آخر كلامه[2].

فجوابُه: أنَّ صِحَّةَ النَّقلِ وموافقة المصحَفِ شرطانِ لصِحَّة القِراءة، وليس واحدًا

(١) الحرف من قَبيل المشترَك اللَّفظيّ الذي يُرادُ به أحَد معانيه التي تُعَيِّنُها القرائن وتناسُب المقام. انظر: معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات، للدوسري: ٥٢ (٢٣٨).

(٢) العواصم من القواصم، لأبي بكر بن العربي: ٢/٢٠١ – ٢٠٢، ويَحُسنُ بنا أن ننقلَ هنا في الهامش اعتذارَ الأستاذ المقرئ عبد الهادي حْمِيتُّو – في كتابه الماتِع «قراءة الإمام نافع عند المغاربة»: ٢/١٠١ – للقاضي ابن العربي، فقال – حفظه الله– : «الرَّجلُ (أي القاضي ابن العربي) خبيرٌ بهذا الفنِّ، من أهل الجِهَةِ – كما يُقال – فلا يُتَّهَم في مقالِه بالخوضِ فيما لا يَعلَم، ومهما يكن رأي بعضِ المتأخِّرين مِن علماءِ القِراءةِ فيما ذهبَ إليه؛ فإنَّه مع ذلك قد نَبَّهَ في زَمنه على خُطورة الاستمرارِ على ما كان سيؤولُ إليه الحَالُ من اتِّساعِ الشّقة في مسائل الخلاف، ولهذا نرى من جهتنا إنصافًا له أنّ وَراءَ اختيارِه لما اختارَه من القِراءات إلَّا ما استثناهُ منها، ودعوته إلى التَّقليلِ من الرِّواياتَ والطُّرق والوُجوه إشعارًا بمقدارِ حِرصِه على الانضباطِ والاجتماعِ إلى أمرٍ جامعٍ في أصولِ القِراءة والأداءِ يقتصر فيه على السَّائر المشهورِ من جهةٍ، وعلى ما هو أسلس في المنطق وأيسر من جهةٍ أخرى.

ونحن إذا وجَّهنا دعوة ابن العربي هذه الوَجهة وعلى هذا التَّأويل، وجدناهُ في حقيقتِه يلتقي مع المنحَى الأثَريِّ الذي انتهجَه قَبلَه حافظُ القِراءات وقُطبُ المدرسة الاتِّباعيَّةِ أبو عَمْرٍو الدَّانِي، فقد رأينا من منهجه في إيراد الخلاف أنَّه يذكر جملة ما قرأ به من وجوه فيقول: أقرأني أبو الفَتْح بكذا، وأقرأني أبو الحسَن بكذا، وقرأت على الخاقاني بكذا، ثم يقول: واختياري كذا، وربَّما عرض أوجُه الخلاف أو وجوه أخرى لم يقرأ بها ولم يأخذ. وبذلك كان أبو عَمْرٍو مدرسة خاصَّة تقومُ على الاختيار في دائرة المرويِّ...لاسيَّما في كتاب «**التَّيسير**»، يرسمُ المنهاجَ السَّليمَ لعَرضِ مسائلِ الخلافِ، مما يُيسِّر به على القارئ الشَّادي معرفةَ المأخوذِ به في الأدَاء، وذلك معناه رسم المعالم الواضحة للقِراءة «**الرَّسميَّة**» التي ينبغي اعتمادها، دون دخولٍ في كَثرةِ الخلافِ وفي تشعُّباتِ الطُّرُق والرِّوايات.

ولعلَّ هذه الرَّغبة الملحاح في الانضباطِ على قِراءةٍ جامعةٍ تلتقي على وجوهٍ ثابتةٍ متَّفقٌ على القِراءة بها للسَّبعة، اقتصرَ رجالُ مدرسة أبي عَمْرٍو مِن كُتُبه في القِراءة على كتاب «**التَّيسير**» لاختصارِه ووفائه بالغَرَضِ في هذا الشَّأن».

منهما بأَوْلى من الآخَر، حتى يجعل أصلًا دون صاحبِه، فَلِم جعل رسم المصحف مقدَّمًا وحاكمًا على النقل، حتى صحَّ عنده القِراءة بما وافق المصحَف وصَحَّ نقلُه على العُمومِ، دون الالتزام بما جاء في كلِّ طريقٍ على حِدَة؟!

ثمَّ إنَّ نَقْلَ القُرَّاء هو المعتَمَدُ في القرآن، فكيف نُصرِف النَّظَر عن المضمون الذي جاء به السَّنَدُ الواحِدُ، ونُجَوِّزُ خَلْطَ مُتونِ الرِّواياتِ بعضها ببعضٍ دونَ تمييزٍ؟

وأمَّا أنَّ هذه القِراءات اختياراتُهم، فيصِحُّ فيها التَّلفيقُ، فقَولٌ عجيبٌ؛ إذ من شروط الاختيارِ[(١)] عَدَمُ التَّلفيقِ، فكيف يكونُ دليلًا على الجوازِ؟

الفَرقُ بين القراءة والرِّواية والطَّريق والوَجه:

إذا عَلِمتَ هذا، فقد اصطلحَ القُرَّاءُ على تَسميةِ كلِّ خِلاف نُسِب لأحَدِ القُرَّاء العشَرة المشهورِينَ ممّا أجمعَ عليه الرُّواة عنه: **قراءة**[(٢)]. كقولهم: قراءة نافع[(٣)]، وقراءة عاصِم[(٤)]، وقراءة ابن كَثِير[(٥)]، إلى غير ذلك.

---

(١) الاختيارُ: هو ملازَمةُ إمامٍ معتَبَر وجهًا أو أكثرَ من القِراءات، فيُنسَب إليه على وَجهِ الشُّهرةِ والمداومةِ، لا على وَجهِ الاختراعِ والرَّأيِ والاجتهادِ، ويُسمَّى ذلك الاختيار: حَرفًا، وقِراءةً، واختيارًا، كلُّه بمعنى واحدٍ، فيقال: اختيارُ نافِع، وقِراءةُ نافِعٍ، وحَرفُ نافِع، وأصحابُ الاختياراتِ: هم من الصَّحابة والتَّابعينَ والقُرَّاء العَشرةِ ونحوهِم ممَّن بَلغُوا مرتبةً عاليةً في النَّقل وعلوم الشَّريعة واللُّغة. انظر: النشر في القراءات العشر: ٥٢/١، ومعجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات: ٢١ (١٧).

(٢) القراءةُ: ما اتَّفقَت عليه الرُّواة عن أحَدِ الأئمَّةِ السَّبعة أو العشرة، أو مَن في منـــزلتِهم من أئمَّة القُرَّاء وأصحاب الاختيارات. انظر: النشر في القراءات العشر: ١٩٩/٢، ومعجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات: ٨٥ (٤٢٠)، ومعجم علوم القرآن: ٢١٩.

(٣) هو أبو رُوَيْم نافع بن عبد الرحمن بن أبي نُعَيْم اللَّيثيّ مولاهُم، مُقرِي المدينة النَّبويَّة المنوَّرة، قرأ على طائفة من التَّابعين، وأقرَأ الناس دَهرًا طويلاً، توفي سنة: ١٦٩هـــ، انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ١٢٩/١، الترجمة: ٤٥، وغاية النهاية ٣٣٠/٢ الترجمة: ٣٧١٨.

(٤) هو أبو بكر بن أبي النَّجُود بن أبي بَهْدَلَة الأَسْدي مولاهم، انتهت إليه الإمامة بالكوفة، توفي سنة: ١٢٨هـــ، انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ١٠٥/١، الترجمة: ٣٦، وغاية النهاية ٤٩٧/١ الترجمة: ١٤٩٦.

(٥) هو أبو مَعْبَد عبد الله بن كَثِير المكِّيِّ، إمام أهل مكَّة في القِراءة، وأحدُ القُرَّاء السَّبعة، توفي سنة ١٢٠هـــ، انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ١٠١/١، الترجمة: ٣٥، وغاية النهاية ٤٤٣/١ الترجمة: ١٨٥٢.

كما اصطلحوا على تسميةِ كلِّ خلاف نُسِبَ لأحَدِ الرُّواةِ عن هؤلاء القُرَّاء: **رواية**[(١)]، كقولهم: رواية حَفصٍ عن عاصم، ورواية وَرْشٍ[(٢)] عن نافِع، ورواية البَزِّيّ[(٣)] عن ابن كَثِير، إلى غير ذلك.

وأمَّا ما نُسب من الخلاف إلى مَن بعد الرواة من الآخذين عنهم ـــ وإن سَفُل ـــ فاصطلحوا على تسميَّتِه: **طريقًا**[(٤)] ، كقولهم: هذا طريق عَمْرو بن الصَّبَّاح[(٥)] عن حَفْص، وطريق الأزرق[(٦)] عن وَرْش.

وكذلك اصطلحوا على تَسميةِ ما سَبقَ **بالخلافِ الوَاجبِ**[(٧)]؛ لأنَّه يجبُ على

---

(١) وبعبارة أخرى: الرِّوايةُ ما اختلَفت فيه الرُّواة عن أحَدِ الأئمَّة السَّبعة أو العَشرة، أو مَن في منـــزلَتِهم من أئمَّة القُرَّاء وأصحاب الاختيارات. انظر: النشر في القراءات العشر: ١٩٩/٢، ومعجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات: ٦١ (٢٩٦).

(٢) هو أبو سعيد عثمان بن سعيد القرشي مولاهم، شيخُ القُرَّاء المحقِّقينَ، إليه انتهت رئاسة الإقراء بالدِّيار المصرية، توفي سنة ١٩٧هـــ. انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ١٧٧/١، الترجمة: ٧٧، وغاية النهاية ٥٠٢/١، الترجمة: ٢٠٩٠.

(٣) هو أبو الحسن أحمد بن محمد المكِّي، من كبار القُرَّاء، وهو أستاذٌ محقِّقٌ ظابطٌ مُتقِنٌ، تُوفِّي سنة: ٢٥٠هـــ. انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ٢٠٠/١، الترجمة: ١٠٥، وغاية النهَاية ١١٩/١، الترجمة: ٥٥٣.

(٤) وبعبارة أخرى: الطَّريقُ ما اختلَفَت فيه النَّقَلَة عن أحَدِ رُواةِ الأئمَّة السَّبعة أو العَشرة، أو مَن في مَنـــزلَتِهم من رُواةِ القُرَّاء وأصحاب الاختيارات، وجَمعُها «الطُّرُق». انظر: النشر في القراءات العشر: ١٩٩/٢، ومعجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات: ٧٤ (٣٥٤)، ومعجم علوم القرآن: ١٨٤.

(٥) هو أبو حَفْص عَمْرو بن الصَّبَّاح الكُوفي، المقرئ الضَّرير، أحذقُ مَن قرأ على حَفْص، توفي سنة ٢٢١هـــ، انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ٦٠١/١، الترجمة: ٢٤٣،وغاية النهاية: ٦٠١/١، الترجمة: ٢٤٥٤.

(٦) هو أبو يعقوب يوسف بن عَمْرو المدَنِيّ ثمَّ المصري، من أئمَّة القُرَّاء، تَفرَّدَ عن وَرْش بترقيق الرَّاءات وتغليظِ اللَّامات، توفي في حدود ٤٠٠هـــ. انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ٢٠٥/١، الترجمة: ١٠٨، وغاية النهاية: ٤٠٢/٢، الترجمة: ٣٩٣٤.

(٧) وهو الخلافُ المذكورُ بين القُرَّاء والرُّواة عنهم وأصحاب الطُّرُق؛ بحيث يُلْزَم القارئ بالإتيان به عند التَّلقِّي والمشافهة، ليكمُلَ له ذلك، ويُعَدُّ الإخلال بشيءٍ من ذلك نقصًا في روايَتِه، وأغلب الخلافيات من هذا النَّوع. انظر: النشر في القراءات العشر: ٢٢٥/٢، والقراءات القرآنية: ص٢٩، ومعجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات: ٥٦ (٢٦٩).

القارئ الإتيانُ بجَمِيعِه من غير إخلالٍ؛ إذ هو عينُ القِراءةِ والرِّواية والطَّريقِ، فإن تَرك شيئًا منها عُدَّ ذلك نَقصًا في روايَتِه[١].

فإذا اتَّفقَتِ الطُّرُقُ عن الرَّاوي الواحِدِ سُمِّيَ ذلك: **وجهًـــا**[٢].

والخلاف في الأوجه يُسمَّى **الخلافَ الجائز**[٣]؛ إذ هو خلافٌ على سبيلِ التَّخيير والإباحة، كأَوْجُه البَسمَلة والوَقفِ على العارض وغيرها، فالقارئُ مَخَـــيَّرٌ في الإتيان بأيِّ وجهٍ منها، غير مُلزَم بوَجه بعَينه، وإنْ كان الأولَى الالتزام بوَجهٍ واحدٍ في القراءة، وعلى ذلك نصَّ الإمام ابن الجزَرِي[٤] في «**المقدِّمة الجزَرِيَّة**»[٥]، بقوله: «واللَّفظُ في نَظيرِهِ كَمِثْلِهِ».

تعريفُ التَّلفيقِ:

التَّلفيقُ في اللُّغة: خياطةُ شَقَّينِ تَلْفِقُ إحداهُما بالأُخرَى لَفْقًا[٦].

ومن المجاز: أحاديثُ مُلَفَّقَة، أي: مُزخْرَفة ومموَّهة بالباطلِ[٧].

وأمّا التَّلفيقُ في الاصطلاحِ: فمعناه خَلطُ الطُّرُقِ بعضُها ببعضٍ، دون الالتزامِ

---

(١) البدور الزاهرة في القِراءَات العشر المتواترة، لعبد الفتاح القاضي: ٨.

(٢) وهو: ما خُيِّرَ القارئُ فيه بالإتيانِ بأيِّ وجهٍ من الأوجُه الجائزةِ، ويُطلَقُ على القِراءة وعلى الرِّوايةِ وعلى الطَّريقِ، وذلك على سبيلِ التَّخييرِ. انظر: النشر في القراءات العشر: ٢٠٠/٢، ومعجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات: ١١٠(٦٠٤)، ومعجم علوم القرآن: ٣١٧.

(٣) الخلافُ الجائزُ: ما جاء عنِ القُرَّاء على سبيلِ التَّخييرِ، ويكونُ في الأَوْجُه، فبأيِّ وَجهٍ أتَى القارئُ حالَ التَّلَقِّي أجزأَه، ولا يُلزَم بالإتيانِ بجميعِ الأوجُه، نحو أوجُه المدّ العارِض للسُّكون. انظر: النشر في القراءات العشر: ٢٠٠/٢، ومعجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات: ٥٥ (٢٦٥).

(٤) هو أبو خير محمد بن محمد بن الجزري ، الإمام الحافظ المحقق، توفي سنة ٨٣٣هـــ. انظر أخباره في غاية النهاية: ٢٤٧/٢.

(٥) صفحة: ١١من المقدمة المطبوعة بعنوان: «منظومة المقدمة فيما يجب على القارئ أن يعلمه».

(٦) قاله الخليل في كتاب العين: ١٦٥/٥.

(٧) تاجُ العروس، للزَّبيديّ، مادة (لفق): ٣٦٠/٢٦.

بأحكامِ كلِّ طريقٍ كما جاء عن صاحِبِه[١]، ويُسمَّى أيضًا بالتَّركيب[٢]، وبالخَلْط[٣].

وتحاوِلُ الباحثةُ في هذه الدراسة تعريفه تعريفًا علميًّا مُحكَمًا، فتقولُ:

التَّلفيقُ: هو أن يَجمَعَ القارئُ في قراءةٍ واحدةٍ[٤] بين طريقينِ لرَاوِيَيْنِ مُختَلِفَينِ، كِلاَ الرَّاويين يقولُ بفَسادِ قراءتِه بمُوجب هذَين الطَّريقين.

مثالُ ذلكَ: السَّكْتُ لحَفْصٍ على السَّاكن قبل الهَمْز: طريق الأُشْنَانيّ[٥] عن عُبَيْد[٦]، وعليه ينبغي مَــدُّ المنفَصِل، فإذا ما قرأ أحدهم بالسَّكتِ على السَّاكن قبل الهَمْزِ مع قَصْرِ المنفَصِل فقد وقعَ في التَّلفيقِ؛ لأنّ القَصر: طريق الفيل[٧] عن عَمْرو[٨]، وليس له إلاَّ عَدَم السَّكت[٩].

* * *

(١) صريحُ النَّصِّ في الكَلِمات المختلَف فيها عن حَفْص، للضَّبَّاع: ٢، وانظر: معجم علوم القرآن، للجرمي: ١٠٤.

(٢) عمدة العرفان في تحرير أوجه القرآن، للأزميري: ٣، وانظر: القِراءَات القرآنية، لعبد الحليم قابة: ٢٩، ومعجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات، للدوسري: ٤٢ (١٦٨).

(٣) شرح الدُّرَّة المضيَّة، للنُّويريّ: ورقة ٦، وانظر : صريح النص، للضباع: ص٢.

(٤) أما إذا قرأ ثم قطع القراءة، ثم استأنف بطريق آخر فلا شيء عليه، ولو في مجلس واحد.

(٥) هو أبو العباس أحمد بن سَهْل، ثِقَةٌ ضابطٌ خَيِّرٌ، مُقرئٌ مُجوِّدٌ، شيخ القُرَّاء ببغداد، وبقيَّة المسْندِينَ، توفي سنة ٣٠٧هـــ . انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ٢٦٦/١، الترجمة: ٢١٨، غاية النهاية: ٥٩/١، الترجمة: ٢٥٧.

(٦) هو أبو محمد عُبَيْد بن الصَّبَّاح بن أبي شُرَيْح الكوفي ثم البغدادي، مقرئ ضابط صالح، توفي سنة: ٢١٩هـــ، انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ٢٢٥/١، الترجمة: ١٣١. وغاية النهاية: ٤٩٥/١، الترجمة: ٢٠٦١.

(٧) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن حُمَيْد البغدادي، يلقب بالفِيلِ لعِظَم خَلْقه، ويُعرَف أيضًا بالفاميّ، نسبَة إلى فامية من دمشق، إمامٌ مشهورٌ حاذِقٌ، اشتهرت روايةُ حَفصٍ من طريقِه، توفِّي سنة ٢٨٩، وقيل غير ذلك. انظر أخباره في طبقات القُرَّاء للذهبي ٢٧٧/١، الترجمة: ٢٤٣، وغاية النهاية: ١١٢/١، الترجمة: ٥١٤.

(٨) هو عَمْرو بن الصَّبَّاح، سبقت ترجمته.

(٩) النشر في القِراءَات العشر، لابن الجزري: ٣٣٥/١.

الفَصلُ الأوَّل
في بيان أقوال أهل العِلْمِ في المسألةِ

قال الإمامُ الحافظُ ابنُ الجزَرِيّ[(١)]:

«مَنعَ بعضُ الأئمَّة تركيب القِراءَات بعضِها ببعضٍ، وخطَّأ القارئ بها في السُّنة والفَرْضِ ... وأجازَها أكثر الأئمَّة مطلَقًا، وجعلَ خطأَ مانعِي ذلك محقَّقًا.

والصَّوابُ عندنا في ذلك: التَّفصيلُ، والعُدولُ بالتَّوسُّطِ إلى سَواءِ السَّبيلِ، فنقولُ:

إن كانت إحدى القراءتين مترتّبةً على الأخرى، فالمنع من ذلك منعُ تحريمٍ، وكذلك شِبهه مما يركَّب بما لا تُجيزه العربيَّة ولا يَصِحُّ في اللُّغة.

وأمَّا ما لم يكن كذلك: فإنَّا نُفرِّق بين مقام الرِّواية وغيرها، فإنْ قرأ بذلك على سبيل الرِّواية: فإنَّه لا يجوزُ أيضًا؛ من حيث إنَّه كذبٌ في الرِّواية وتخليطٌ على أهل الدِّرايةِ.

وإن لم يكن على سبيل النَّقلِ والرِّوايةِ، بل على سبيل القراءة والتِّلاوة: فإنّه جائزٌ صحيحٌ مقبولٌ، لا مَنعَ ولا حَظْرَ، وإن كنا نَعِيبُه على أئمَّة القِراءَات العارفين باختلاف الرِّوايات مِن وَجهِ تَسَاوِي العلماء بالعوامّ، لا من وَجهِ أنّ ذلك مكروهٌ أو حرامٌ؛ إذ كلٌّ من عند الله، نـــزل به الرُّوح الأمين، على قلب سيِّد المرسَلِين، تخفيفًا عن الأمة، وتهوينًا على أهل هذه المِلَّةِ، فلو أوجبنا عليهم قراءة كلِّ رواية على حِدَة؛ لشَقَّ عليهم تمييز القِراءة الواحدة، وانعكسَ المقصودُ من التَّخفيف، وعاد الأمر بالسُّهولة إلى التَّكليفِ.

وقد رُوِّينا في «**المعجم الكبير**» للطَّبَرَانيّ[(٢)]، بسَنَدِه الصَّحيح عن إبراهيم النَّخْعيّ،

(١) النشر في القِراءَات العشر، لابن الجزري: ٢٦/١.
(٢) ١٥٠/٩ الحديث: (٨٦٨٣).

قال: قال عبدُ الله بنُ مسعود: «ليسَ الخَطَأُ أنْ يُقْرَأَ بَعْضُه في بَعضٍ، ولكن الخَطأَ أنْ تُلْحِقُوا به ما ليسَ منه» .

وعن أُبَيّ بن كعب: «أن النبي ﷺ كان عند أَضاة بني غِفار، فأتاه جبريل فقال: **إن الله يأمرك أن تُقرئَ أمتك القرآن على حرف، فقال: أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك. ثم أتاه الثانية على حرفين، فقال له مثل ذلك، ثم أتاه الثالثة بثلاثة، فقال له مثل ذلك، ثم أتاه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تُقرئَ أمتك القرآن على سبعة أحرف، فأيما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا**»[(١)]. انتهى المقصود من كلام الإمام ابن الجزري ببعض تَصَرُّف.

وذكر العلَّامة أبو شامة المقدِسيُّ[(٢)] – رحمه الله تعالى–[(٣)]: «ورد إلى دمشق استفتاء من بلاد العجم عن ذلك وعن قراءة القارئ عشرا، كل آية بقراءة قارئ، فأجاب عن ذلك جماعة من مشايخ عصرنا، منهم شيخا الشافعية والمالكية، – وكلاهما أبو عمرو عثمان – قال شيخ الشافعية: يشترط أن يكون المقروء به قد تواتر نقله عن رسول الله ﷺ.

قال أبو شامة: «لا شك في منع مثل هذا، وما عداه فجائز والله أعلم. وقد شاع في زماننا من طائفة من القراء: إنكار ذلك، حتى صرح بعضهم بتحريمه؛ فظن كثير من الفقهاء أن لهم في ذلك معتمدًا، فتابعوهم ، وقالوا: أهل كلِّ فنٍّ أدرى بفنهم. وهذا ذهول ممن قاله، فإن علم الحلال والحرام إنما يتلقى من الفقهاء، والذي منع ذلك من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها ، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه: برقم (٨٢١).

(٢) هو أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل الدمشقي الشافعي، المعروف بأبي شامة، الإمام العلامة الحجة الحافظ ذو الفنون، قيل له أبو شامة؛ لأن حاجبه الأيسر كان فوقه شامة كبيرة، توفي سنة: ٦٦٥هـ. انظر أخباره في غاية النهاية: ٣٦٦/١، الترجمة: ١٥٥٨.

(٣) المرشد الوجيز، لأبي شامة: ١٨٤ – ١٨٥.

القُرَّاء إنما هو محمول على ما إذا قرأ برواية خاصة؛ فإنه متى خلطها كان كاذباً على ذلك القارئ الخاص الذي شرع في إقراء روايته، فمن أقرأ رواية لم يَحسُن أن ينتقل عنها إلى رواية أخرى، كما قاله الشيخ محي الدِّين [يعني: النَّوَوِيّ] (١)، وذلك من الأولوية لا على الحتم، أما المنع على الإطلاق فلا، والله أعلم».

فتحصَّل من كلامهما أن في المسألة ثلاثة أقوال:

الأول: جواز التلفيق مطلقًا في الرِّواية والتلاوة.

الثاني: جواز التلفيق في التلاوة دون الرواية، وهو اختيار ابنِ الجزري.

الثالث: منع التلفيق مطلقًا، وهو الذي يقتضيه النظر، وعليه كلام أكثر الأئمة، كما سيأتي.

* * *

(١) يحيى بن شرف الشافعي، الإمام الفقيه العلامة المشهور، توفي سنة ٦٧٦ هـ. انظر أخباره في طبقات الشافعية: ٨/ ٣٩٥، الترجمة: ١٢٨٨.

الفصلُ الثَّاني
في تحقيق الصَّواب في المسألة

اعلَم أنَّ القولَ بجوازِ الخَلْطِ بين الطُّرُق خطأٌ حَتمًا؛ لأنَّ القائلَ به إنْ طَرَدَه – كما فَعلَ أصحاب القول الأوَّل – لَزِمَه تجويز الخَلْط في مقام الرِّواية، وهو باطلٌ قطعًا؛ لأنَّه كذبٌ في الرِّواية. وإن لم يطرده – كما فعل الحافظ ابن الجزَريّ – تناقضَ وفرَّقَ بين متماثِلَين؛ إذ الجميع قُرآنٌ، لا فَرقَ بين روايةٍ وتِلاوةٍ.

الجوابُ عن التّفريقِ بين مقام الرِّواية والتِّلاوة:

إنّ تفريقَ الحافظ ابن الجزري بين مقام الرِّواية ومقام التِّلاوة عجيبٌ؛ لأنَّ مقتضاهُ جواز تِلاوة القرآن الكريم على غيرِ ما جاءت به الرِّواية، وهو ما لم يقل به أحدٌ فيما أعلمُ، بل هو خلافُ ما جاءت به السُّنَّة النَّبويَّة في الأمرِ بتِلاوةِ القرآن الكريم على وَفْقِ التَّلقِّي.

فعن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**اقرأوا القرآن كما عُلِّمتم**»[(١)].

وعن موسى بن يزيد الكندي، قال: كان ابن مسعود ﷺ يُقرئ القرآن رجلاً، فقرأ الرجل: ﴿**إنما الصدقات للفقراء والمساكين**﴾ [التوبة: ٦٠] مرسلة، فقال ابن مسعود: ما هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ. قال: كيف أقرأكها يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أقرأنيها ﴿**إنما الصدقات للفقراء والمساكين**﴾ فمددها»[(٢)].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند: (٤١٩/١، ٤٢١، ٤٢٥)، وابن جرير في التفسير: (٢٣/١، ١٢، ١٣)، وابن حبان في الصحيح: (رقم ١٧٨٣ مع الموارد)، جميعًا من طريق عاصم، عن زرٍّ بن حُبيش، عن ابن مسعود. وإسناده حسن.

(٢) المعجم الكبير، للطبراني: ١٤٨/٩ رقم (٨٦٧٧). قال الهيثمي في المجمع (١٥٥/٧): ورجاله رجال الصحيح.

وعن زيد بن ثابت ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «**القراءة سُنة متَّبعة، يأخذها الآخر عن الأول**»[١].

ومعنى قوله (سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ): أنّها لا يَدخُلُها القِياس؛ فيجبُ المحافظة على الإتيان بها وَفْقَ الرِّواية، والأحاديثُ في هذا المعنى أكثر مِن أن تُحصَر، وأَشهَر من أن تُذكَر.

قال العلَّامة ابن حَجَر الهيتمي[٢]: «... إنّا متعبَّدُونَ بالإتيان بألفاظِ القراءاتِ على الكَيفِيَّةِ الواردةِ، فلم يُشرَع لنا تغييرها» [٣].

وممن نصَّ على ذلك شيخ الإسلام تقيُّ الدِّين بن تيميَّة، وتوسَّع فيه[٤].

اشتراطُ الإسناد لصِحَّة القِراءةِ:

ثمَّ إنَّ التَّلفيق في القِراءة يَستَلْزِمُ إحداثَ صِفَةٍ في القِراءة لم تَثبُت، بل لم تَرِد أصلاً، وليس لها إسنادٌ، ومعلومٌ أنَّ صِحَّة الإسنادِ شرطٌ في القِراءةِ.

قال العلامة عبد الله أفندي زاده شيخ قراء الآستانة[٥]:

«فلا يجوز لأحد قراءة القرآن من غير أخذ كامل عن أفواه الرجال المقرئين بالإسناد، ويحرم تعليم القراءة باستنباط المسائل من كتب القوم بمطلق الرأي بغير تلقٍّ على الترتيب المعتاد؛ لأن أحد أركان القراءة اتصال السند إلى النبي ﷺ بلا انقطاع، فالإقراء بلا سند متصل مردود ممنوع عن الأخذ والاتباع» [٦].

---

(١) الحاكم في المستدرك: ٢/٢٢٤، وقال: هذا حديث صحيح، وسلَّمه الذهبي.

(٢) هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد، المصري ثم المكي الشافعي، من كبار علماء الشافعية، (ت.٩٧٤) انظر: النور السافر، للعيدروس: ٢٥٨ (ط. دار الكتب العلمية).

(٣) الدر المنضود في الصلاة على صاحب المقام المحمود، لابن حجر الهيتمي: ص١٠٨.

(٤) مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ١٣/٣٩٣.

(٥) محمد أمين التركي، المعروف بـــ عبد الله أفندي زاده، أبو العاكف، شيخ قراء إستانبول في وقته، علَّامة فريد منقطع النظير، له تصانيف باهرة، يرجع إليها المحققون، كان حيًّا سنة ١٢٨٧ هجرية، فهو من أهل القرن الثالث عشر، رحمه الله – تعالى–. [هداية القاري: ٧٠٣].

(٦) عمدة الخلان شرح زبدة العرفان، لعبد الله أفندي زاده: ٦.

الجواب عن تجويز الخلط بدَعْوَى التيسير:

وأما دَعْوَى التَّيسير على الأُمَّة فغيرُ مُسَلَّمةٍ؛ لانتفاء المشقَّة أصلاً؛ إذ المتعلِّم مكلَّفٌ بأن يقرأ كما عُلِّم، والمعلِّم يُقرئ بمُوجِب الرِّواية، فأين المشقَّة في تعلُّم طريق صحيح؟!

على أن التيسير المقصود من وراء القِراءَات ليس بذاك، بل ما ذكره الحافظ ابن الجزري نفسه في «**النشر**»، حيث قال:

«وكانت العربُ الذين نـــزل القرآن بلغتهم، لغاتهم مختلفةٌ، وألسنتُهم شتَّى، ويَعسُرُ على أحدهِم الانتقالُ من لغَتِه إلى غيرِها، أو مِن حرفٍ إلى آخَرَ، بل قد يكون بعضُهم لا يَقْدِرُ على ذلك ولا بالتَّعليمِ والعِلاج، لا سِيَّما الشَّيخُ والمرأةُ، ومَن لم يقرأ كتابًا، كما أشار إليه ﷺ، فلو كُلِّفوا العُدولَ عن لُغَتِهم والانتقالَ عن ألسنَتِهم؛ لكان من التَّكليف بما لا يُستطاعُ» (١).

الجواب عن حديث ابن مسعود رضي الله عنه:

وأما قول ابن مسعود رضي الله عنه: «ليس من الخطأ أن يُقرأ بعضه في بعض، ولكن الخطأ أن تُلحقوا به ما ليس منه».

فهو صريح في المنع، بخلاف ما أراد الحافظ ابن الجزري، فأيُّ شيء أوضح في إلحاق ما ليس من القرآن به، من الإتيان بصفة في القراءة لا سند لها ولا رواية، وإدخالها ضمن طرق القراءة؟

الجواب عن حديث الأَحْرُفِ السَّبْعَة:

وأما حديث الأَحْرُفِ السَّبعةِ؛ فأحسنُ ما قاله فيه العلماء: إنّه من المتشابه؛ لأنّه وَحْيٌ، والوَحْيُ فيه المتشابه قرآنًا كان أو سُنَّة، على أنّه ليس فيه حُجَّةً أصلاً، على ما ذهب إليه الحافظ ابن الجَزَرِيّ.

قال الإمام ابنُ عَطِيَّة: «فأباح الله – تعالى– لنَبِيِّه هذه الحروف السَّبعة، وعارَضَه بها جبريل في عرضاته على الوجه الذي فيه الإعجاز وجَودَة الرَّصْفِ، ولم تقع الإباحةُ في

(١) النشر في القِراءَات العشر، لابن الجزري: ٢٢/١.

قوله: ﴿**فاقرؤا ما تيسر منه**﴾ [١] بأن يكون كلُّ واحدٍ من الصَّحابة إذا أراد أن يبدِّلَ اللَّفظةَ من بعض هذه اللُّغاتِ جَعلَها من تِلقاءِ نَفْسِه، ولو كان هذا لذهب إعجاز القرآن، وكان مُعرَّضًا أن يبدِّل هذا وهذا، حتى يكون غير الذي نـــزلَ من عند الله، وإنما وقعتِ الإباحةُ في الحروفِ السَّبعةِ للنَّبيِّ ﷺ ليوسِّع بها على أُمَّتِه، فقرأ مرَّة لأبَيّ بما عارَضَه به جبريل- صلوات الله عليهما-، ومرة لابن مسعود بما عارضه به أيضًا»[٢].

وقال العلامة ابنُ قيِّم الجوزية: «وقد احتجَّ غيرُ واحدٍ من الأئمَّة منهم الشَّافعيّ -رحمه الله تعالى- على جواز الأنواع المأثوراتِ في التَّشهُّدات ونحوها بالحديثِ الذي رواهُ أصحابُ الصَّحيحِ والسُّنَن وغيرهم عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه: «**أُنـــزلَ القرآنُ على سَبعةِ أحْرُفٍ**»[٣]، ومعلوم أن المشروع في ذلك أن يقرأ بتلك الأحرف على سبيل البدل»[٤].

والبدل المقصود هنا، قد بيَّنه العلَّامة ابن قَيِّم الجوزيَّة نفسه في قوله قبلها: «بل المشروع في حَقِّ التَّالي أن يقرأَ بأيِّ حرفٍ شاءَ، وإن شاء أن يقرأ بهذا مرَّة وبهذا مرة جازَ ذلك»[٥].

فكلامه وكلام الإمام ابن عَطِيَّة ظاهر في أن النبي ﷺ كان يُقرئ كلَّ صحابي قراءة كاملة بمقتضى ما عارضه به جبريل عليه السلام، لا أنهم كانوا يخلطون القِراءَات في بعضها من قبيل الرأي، أو أن النبي ﷺ كان يقرئهم بالخَلْطِ، ولو كان ذلك كذلك؛ ما اختلفوا أصلاً، فزال به وجه ما ذكره الحافظ ابن الجزري، والله أعلم.

* * *

(١) سورة المزمل: من الآية ٢٠.
(٢) المحرِّرُ الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عَطِيَّة: ١/٣٤.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: أنـــزل القرآن على سبعة أحرف، برقم (٤٧٠٦) من حديث عمر بن الخطاب.
(٤) جلاء الأفهام، لابن قيم الجوزية: ٣٧٦.
(٥) م.ن: ٣٧٥.

الفصلُ الثالثُ
في ذِكْر مَن قال مِن أهل العِلْمِ بالمنع

١- قال الإمامُ أبو القاسِم النُّوَيريّ المالكيّ[(١)]:

«خَلْطُ الطُّرُقِ وتركيبُها حَرامٌ، أو مكروهٌ، أو مَعِيبٌ» [(٢)].

ولا يقال: إنه تردُّدٌ في الحُكْمِ، فقد فهم منه كثيرٌ من أهل العلم الحرمة. على أنه يمكن أن يقال: الحرمة للمُستحِل، والكراهة التحريميَّة للمتعمِّد غير المستحِلّ، والعَيب للجاهل به، والله أعلم.

٢- قال الإمامُ شِهاب الدِّين القَسْطَلاَّني[(٣)]:

«وأمَّا كثرةُ الوجوهِ بحيث بلَغَتِ الألوفَ؛ فإنَّما ذلك عند المتأخِّرينَ دونَ المتقدِّمينَ؛ لأنّهم كانوا يقرأون القراءاتِ طريقًا طريقًا، فلا يَقعُ لهم إلَّا القليلُ مِن الأوجُه، وأمّا المتأخِّرون فقرؤوها روايةً روايةً، بل قِراءةً قِراءةً، بل أكثر، حتى صاروا يقرؤون الخَتْمَةَ الواحدةَ للسَّبعةِ أو للعَشَرةِ، فتشعَّبَت معهم الطُّرُقُ، وكَثُرَتِ الأوجُهُ، وحِينئذٍ يجبُ على القارئ الاحترازُ من التَّركيبِ في الطُّرقِ والأَوجُه، وتمييزُ بعضِها من بعضٍ، وإلَّا وقعَ فيما لا يجوزُ، وقراءةِ ما لم يَنـــزل، وقد وقعَ في هذا كثيرٌ من المتأخِّرينَ» [(٤)].

فبان من كلامِه أنَّ التركيب والخَلْطَ في طُرُق القراءة ليس من هَدْيِ السَّلَف رحمهم الله، وإنَّما هو مِن عَملِ الخَلَف؛ لأجلِ التَّعليم وضِيق الوَقتِ، فيُقتَصَر فيه على تلك

---

(١) هو أبو القاسم محمد بن محمد النويري، الميموني القاهري المالكي، الإمام الحجة والمقرئ المسْنِد، قرأ على الحافظ ابن الجزري ، توفي سنة ٨٥٧هـــ.انظر أخباره في الضوء اللامع، للسخاوي: ٢٤٦/٩ .

(٢) في شرح الدرة المضية، للنويري: الورقة ٦، وانظر: صريح النص، للضباع: ٢.

(٣) هو شهاب الدين أبو العبَّاس أحمد بن محمد القسطلانيّ المصري، إمام الحديث والقراءات، توفي سنة ٩٢٣ هـــ. انظر أخباره في النور السافر في أخبار القرن العاشر، للعيدروس: ١٦٤.

(٤) لطائف الإشارات لفنون القراءات: ١٣٩٤/٤، وانظر: الآيات البينات، لابن الحداد: ١٤٥، وغيث النفع في القِراءَات السبع، للصفاقسي: ٤٤.

الضَّرورة دون غيرِها.

٣- **قال الإمام شهاب الدِّين الطِّيبي**[(١)]:

«إذْ يَحْرُمُ التَّرْكِيبُ حَيْثُ أَبْطَلا صِحَّةَ الإعْرَابِ كَذَاكَ مُسْجَلا

يَحْــرُمُ إنْ رَوَى وإلاَّ فَاعْلَــمَا بِأَنَّهُ يُكْــرَهُ عِنْدَ العُلَمَــا» [(٢)].

فهو يُصرِّح بحرمةِ التَّخليطِ بين الطُّرُق في القِراءة، إذا كانت إحدى القراءتين مُتوقِّفة على الأخرى، كمن يقرأ مثلا: ﴿ **فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ**﴾ [البقرة: من الآية ٣٧]، لابن كَثيرٍ بنَصبِ «آدم»، ولأبي

عَمْرو بنَصبِ «كلمات»، وكذا يصرح بحرمته (مُسجلاً) أي: مطلقا، في مقام الرواية؛ إذ هو إلحاق ما ليس من القرآن به، وإن لم يكن في مقام الرِّواية أو توقف القراءتين على بعضهما، فهو يصرح بالكراهة التّحريميَّة، ناقلًا ذلك عن العلماء العارِفينَ.

٤- قال العلَّامة مصطفى الإزميري[(٣)]:

«.. احترازًا عن التركيب؛ لأنّه حرامٌ في القرآن على سبيل الرِّواية، أو مكروهٌ كراهة تحريم كما حقَّقه أهل الدراية» [(٤)].

ولا يختلف نص العلامة الأزميري هنا عما قرره الإمام الطيبي، بل هو يصرح

---

(١) هو أحمد شهاب الدين بن أحمد بن بدر الدين الطِّيبي، أحد مشايخ دمشق وعلمائها، توفي سنة: ٩٧٩هـ. انظر أخباره في الكواكب السائرة للغزي: ١/١٤٥.

(٢) التنوير في ما زاده النشر على الحرز والتيسير، للطيبي: ٧٣ (البيتان: ٢٠٧ - ٢٠٨) وانظر: الآيات البينات، لابن الحداد: ١٤٧.

(٣) هو مصطفى بن عبد الرحمن بن محمد الإزميري الرومي الحنفي، نـزيل مصر، تعلَّم بالأزهر، واستوطن مصر، واشتد شغفه بالقراءات، وتحريرها وعزو طرقها، فصنَّف التصانيف البارعة، مثل: (تحرير النشر)، و(بدائع البرهان)، وغيرهما، توفي سنة ١١٥٥ هـ. انظر: السِّرُّ المصون، لجمِيل العَظْم: ٢٦٩، ومعجم المؤلِّفين، لكَحَّالَة: ١٢/٢٥٩.

(٤) عمدة العرفان في تحرير أوجه القرآن، للإزميري: ٣.

بالحرمة في الرواية، وبالكراهة التحريمية في غيرها، ناسبًا ذلك الحكم لأهل التحقيق والدراية من العلماء.

٥- وقال العلامة أبو بكر ابن الحداد[١]:

«جمع قراءة أو رواية مع أخرى في غير حالة التلقي ممنوع»[٢].

وقال أيضًا: «جمع القِراءَات مطلقا من الكبائر»[٣].

بل له في ذلك مؤلف كامل، أسماه: «**الآيات البينات في حكم جمع القراءات**»، ذهب فيه مذهب والده العلَّامة الحُسَيني الحدَّاد، شيخ عموم المقارئ المصرية في زمانه على المنع من الخلط مطلقا، في القِراءَات والطرق رواية وتلاوة على السواء.

٦- قال الإمام عليّ الضَّبَّاع:

«التلفيق: وهو خلط الطرق بعضها ببعض **وذلك غير جائز**»[٤].

٧- قال العلَّامة عبد العزيز عُيون السُّود[٥]:

«إذْ يُكْرَهُ التَّخْليطُ أوْ يُعَابُ **والأكْثَرُونَ الْحُرْمَةُ الصَّوَابُ**»[٦]

وهو صريحٌ صراحةَ سابِقِيهِ في بيان أن حُكْمَ التَّخليطِ بين الطُّرُق في القراءة: الحرمة، أو الكراهة التحريمية، أو العَيب، ويزيد على ذلك نسبته القول بالحرمة للأكثرين.

---

(١) هو ابن شيخ المقارئ المصرية ، توفي سنة ١٣٤٧هـ

(٢) الآيات البينات، لابن الحداد: ٤.

(٣) المرجع السابق: ٤٢.

(٤) صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص، للضباع: ٢.

(٥) هو عبد العزيز بن محمد بن علي عيون السود، تولَّى مَشيَخة دور الإقراء ودار الإفتاء بحِمْص، توفي سنة: ١٣٩٩هـ. انظر: إمتاع الفضلاء بتراجم القُرَّاء، للبرماوي: ١٨١/٢.

(٦) تلخيص صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص، لعبد العزيز عيون السود: البيت: ٤ بشرح أيمن سويد .

٨- قال العلّامة عبد الفتاح القاضي[١]:

«وكلٌّ ما نُسب للآخذ عن الراوي وإن سَفُل فهو: طريق، نحو الفتح في لفظ (ضعف) في سورة الروم: قراءة حمزة، ورواية شعبة، وطريق عبيد بن الصباح عن حفص، وهكذا، وهذا هو الخلاف الواجب، فهو عين القِراءَات والروايات والطرق، بمعنى أن القارئ ملزَم بالإتيان بجميعها، فلو أخل بشيء منها عُدَّ ذلك نقصًا في روايته، كأوجه البدل مع ذات الياء لورش، فهي طرق وإن شاع التعبير عنها بالأوجه تساهلاً»[٢].

٩- وذهب العلَّامة المحرِّر عبد الفتَّاح المرصفيّ[٣] إلى أنّه **لا يجوزُ** للقارئ مخالفة هذه الأحكام بحال؛ لأنها إذا تُركت و لم تراع في التِّلاوة فيُعدُّ كذبًا في الرِّواية [٤].

وقال فيها أيضًا بعد أن ذَكَر أحكام القَصْرِ في المنفَصِل:

«وقد علمت ما يجب عليها...مِن أحكامٍ **لا يَسَعُ أحدا** أن ينفلت منها أو يزيغ عنها... » [٥].

وقال فيها أيضًا: «وقد سَبقَ أن نبَّهنا على أنَّ التَّخليطَ في الطُّرُقِ **حَرامٌ** في تِلاوة القرآن الكريم»[٦].

وهي نصوص واضحة في منع التلفيق بين الطرق في القراءة، دون تفريق بين مقام التلاوة أو الرواية.

---

(١) عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي، علامة محقق، كان رئيسا للجنة تصحيح المصاحف بالأزهر الشريف، ورئيسا لقسم القِراءات بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدنية المنورة، توفي سنة ١٤٠٣هـ. انظر: إمتاع الفضلاء بتراجم القُرَّاء، للبرماوي: ١/١٩٤.

(٢) البدور الزاهرة في القِراءَات العشر المتواترة، لعبد الفتاح القاضي: ٨.

(٣) عبد الفتاح بن السيد بن عجمي المرصفي المصري، نزيل المدينة، عالم محقق مدقق، توفي سنة ١٤٠هـ. انظر: إمتاع الفضلاء بتراجم القُرَّاء، للبرماوي: ١/١٨٠.

(٤) هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، للمرصفي: ١/٢٥٢.

(٥) م.ن: ١/٢٩٨.

(٦) م.ن: ٢/٥٧٧.

وكذلك قال بالمنع جماعة من الأئمة الأكابر، منهم: السخاوي[١] والجَعبري[٢] والنووي[٣] وابن الصَّلاح[٤]، كما حكاهُ عنهم الحافظ ابن الجزري في «**النشر في القِراءَات العشر**» [٥].

ونختم هذا الفصل بنصوص واضحة لشيخ شيوخنا محمود خليل الحصري[٦] – شيخ عموم المقارئ المصرية – في النهي عن الجمع والتلفيق بين الروايات، يقول– رحمه الله:

«والخلاصةُ: أنَّ الجَمْعَ في المحافِلِ بِدعةٌ مُنكَرَةٌ، لا ينبغي إقرارها ولا السُّكوت عليها.

يضافُ إلى ذلك: ما في هذا الجمع من التَّكرارِ الذي يَقطَعُ على السَّامع سلسلة تتابُعِ المعاني، ويضطرُّه – طوعًا أو كرهًا – إلى أن يحصرَ ذِهنَه في التَّفكير في الرِّوايات المختَلِفَة التي تطرق سَمعَه، فيَحُولُ ذلك بينه وبين المقصود الأعظم من سماعِ القرآن، وهو فَهمُه وتدبُّره والانتقاع بما فيه من رَشادٍ وهدايةٍ، وعِظَة وعِبرَةٍ.

وإنِّي أعتقدُ أن السَّببَ الحامِلَ للقُرَّاءِ من ذوي الأصواتِ على الجَمْعِ في المحافلِ، ما فيه من لَفْتِ الأنظار إليهم، والتفاتِ القلوبِ حولَهم، وما ينشأ عن ذلك من الشُّهرة، وذُيوع الصِّيتِ، الذي يجلبُ لهم الثَّمرة الماديَّة، والمنفعة العاجلةِ.

إنَّ في هذا الجمع من المثالِب – غير ما ذكر – العُجْبَ، والرِّياءَ، والفَخرَ، والخُيَلاءَ، وحبَّ الظُّهور، والقَصدَ إلى التَّفوُّق على الأقرانِ.

إنَّ بعض القُرَّاء يقصد من هذا الجمع – مع ما ذكر – التَّفنُّن في توقيع الآيات

---

(١) هو علم الدين أبو الحسن علي بن محمد السخاوي، الشافعي، شيخ مشايخ الإقراء بدمشق، كان إمامًا محققًا بصيرًا بالقِراءَات وعللها، متقنًا لعلوم كثيرة، توفي سنة ٦٤٣هـ. انظر: غاية النهاية: ٥٦٨/١.

(٢) هو أبو محمد إبراهيم بن عمر الرَّبَعِيّ الجَعْبَرِيّ، محقق ثقة ، ألف التصانيف في أنواع العلوم، توفي سنة ٧٣٢هـ.انظر: غاية النهاية: ٢١/١.

(٣) في التبيان في آداب حملة القرآن: ٩٨.

(٤) في فتاوى ابن الصلاح: ٢٣١.

(٥) ٢٦/١.

(٦) المتوفى سنة: ١٤٠٠هـ، انظر عنه: تتمة الأعلام للزِّرِكْلِي، لمحمد خير رمضان يوسف: ٢٤٤/٢ .

القرآنيَّة على قواعد الموسيقى، وقوانين النَّغَم؛ لذلك تسمعه يقرأ الآية بنَغمةٍ خاصَّةٍ، ثمَّ يعيدُها بروايةٍ أخرى، ليتوَصَّل بذلك إلى إعادة الآية بنغمة أخرى وهكذا.

ومِن أقبح أنواعِ الجَمْعِ ما يسمُّونه الجمع الحَرْفِيّ، وهو أن يَعمَدَ القارئُ إلى كلمةٍ مشتمِلَةٍ على رواياتٍ متعدِّدَةٍ أو أَوْجُهٍ متنوِّعَةٍ، فيُعيدُ هذه الكلمة بعَدَدِ ما فيها مِن الرِّواياتِ أو الأوْجُهِ في نَفَسٍ واحدٍ.

فيقول مَثَلاً، وقالت هَيْتَ لك. وقالت هِيتَ لك. وقالت هَيْتُ لك. وقالت هِئْتَ لك. وقالت هِئْتُ لك. يَقصِدُ بذلك الإغرابَ على السَّامعينَ، وإيهامهم أن عنده من كَثرةِ الرِّوايات والأَوْجُه ما ليس عند غيره.

وكلُّ مَن عنده مسكةٌ من فَهمٍ أو ذَوقٍ يُدرِكُ أنَّ هذا النَّوع من الجمعِ مُخِلٌّ بنَظمِ القرآن، مُضيِّعٌ لرَونَقِ التِّلاوةِ، مُذهِبٌ لجمالِ الأداءِ.

والقارئُ الذي في قلبِه بقيَّةٌ مِن دِينٍ، وأثارةٌ من توقيرِ القرآنِ وتقديسِه لا يَرتَكِبُ هذه الجريمة النَّكراء في تِلاوة كلام ربِّ العالمينَ»[1].

ثمَّ يختمُ شيخ عموم مقارئ الدِّيار المصريَّة كلامه بفتوى شرعيَّة لا لبس فيها ولا غموض، يقول فيها:

« وقُصَارَى القول: أنّه يجب على القارئ شرعا أن يقرأ لراوٍ واحدٍ سواء كان حفصا أم غيره...وعليه ألا يقرأ لراو ما إلا إذا كان واثقا مما يقرأ، متثبتا من أصول الراوي وفرشه، فإذا شك في وجه أو طريق؛ فعليه أن يدع ما يريبه إلى ما لا يريبه، ويقرأ بما هو متثبت منه، حتى لا يخلط بين رواية ورواية، وحتى لا يقرأ بما لم يرد عن الراوي الذي يقرأ له»[2].

* * *

(١) مع القرآن الكريم، للحصري: ٨١ – ٨٣.
(٢) م.ن: ٨٣.

الخاتمة

بعد الدراسة والتحليل للأقوال والدلائل الواردة في المسألة ؛ توصلت الباحثة إلى النتائج التالية:

١- أن هناك فرقا بين القراءة والرِّواية والطريق والوجه.

٢- أن التلفيق هو: أن يجمع القارئ في قراءة واحدة بين طريقين لراوِيَينِ مختَلِفَين، كِلاَ الرَّاوِيَينِ يقول بفساد قراءته بمُوجب هذين الطريقين.

٣- أن العلماء اختلفوا في حكم التَّلفيق على ثلاثة مذاهب:

الأوّل: جواز التَّلفيق مُطلَقًا في الرِّواية والتِّلاوة.

الثاني: جوازُ التَّلفيق في التِّلاوة دون الرِّواية، وهو اختيارُ ابنِ الجزَرِيّ.

الثالث: مَنعُ التَّلفيق مُطلَقًا، وهو الذي يقتضيه النَّظَر، وعليه كلام أكثر الأئمة، كما عرفنا.

٤- أن أدلة المجيزين مرجوحة، ومعارضة بالنقل والعقل.

٥- أن آراء الأئمة تكاد تكون متضافرة على منع التلفيق في القراءة.

***

ثَبَتُ المصادر والمراجع

١- **الآثارُ الأندلسيَّة الباقيَّة إسبانيا والبرتغال: دراسة تاريخيَّة أثريَّة،** لمحمد عبد الله عِنَان (ت.١٩٨٦م) مؤسسة الخانجي بالقاهرة: ١٣٨١هـ/١٩٦١م، الطبعة :٢.

٢- **الأعلام الشرقية في المئة الرابعة عشرة الهجرية،** لزكي محمد مجاهد (ت.١٤٠١هـ) دار الغرب الإسلامي، بيروت: ١٩٩٤م، الطبعة الثانية.

٣- **الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين،** لخير الدين بن محمود الزركلي الدمشقي (ت.١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين، بيروت: ٢٠٠٢م، الطبعة: (١٥).

٤- **الآيات البينات في حُكْم جَمعِ القراءات،** لأبي بكر بن محمد بن علي بن خَلَف الحُسَيني الحدَّاد (ت.١٣٤٣هـ) مطبعة المساحة، بالقاهرة: ١٣٤٤هـ/١٩٢٥م.

٥- **إرشادُ المريد إلى مقصود القصيد في القِراءَات السَّبع،** لنور الدِّين عليّ بن محمد المصري، الملقَّب بالضَّبَّاع (ت.١٣٨٠هـ)، بتحقيق: إبراهيم عطوة، مطبعة مصطفى بابي الحلبي، القاهرة: ١٤٠٤هـ.

٦- **الأدلَّة العقليَّة في حُكْمِ جَمْعِ القِراءات النَّقليَّة،** لعبد الفتَّاح بن هَنِيدِي أبي المجد (ت. ١٣٦٩هـ) تقديم وتحقيق: عُمَرمَا لم أَبِه حسن المرَاطِي (من النَّيْجَر) وتقديم: عسي عَطِيَّة، دار الصحابة للتراث بطنطا، سنة: ١٤٢٧هـ.

٧- **إمتاعُ الفُضلاء بتراجم القُرَّاء فيما بعد القرن الثامن الهجري،** لإلياس حسين وزملائه، تقديم: محمد تميم الزعبي، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

٨- **البخاري**= انظر: الجامعُ المسنَدُ الصحيحُ.

٩- **البدور الزاهرة في القِراءَات العشر المتواترة من طريق الشاطبية والدرة،** للعلامة عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي (ت.١٤٠٣هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة: ١٣٧٥هـ.

١٠- **تاج العروس من جواهر القاموس،** لأبي الفيض محمد بن محمد الزبيدي (ت.١٢٠٥هـ) تحقيق: مجموعة من علماء اللغة العرب، من منشورات وزارة الإرشاد والأنباء بالكويت. ابتدأ نشره سنة: ١٣٨٥هـ/١٩٦٥م.

١١- **التبيان في علوم القرآن،** لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت.٦٧٦هـ) حققه وعلق عليه: محمد الحجار، دار ابن حزم، بيروت: ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

١٢- **تتمة الأعلام للزركلي: وفيات ١٣٦٩ - ١٤١٥،** لمحمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت: ١٤٢٢هـ.

١٣- **تحفة المقرئين والقارئين في بيان حكم جمع القِراءَات في كلام رب العالمين،** لإبراهيم بن أحمد المارغني التونسي (ت.١٣٤٩هـ)، مطبوع بهامش النجوم الطوالع في أصل مقرأ الإمام نافع،، **نشر ف** دار الطباعة الجديد، بالرباط، سنة: ١٩٨٢م، ثم في دار الفرقان للنشر الحديث، الدار البيضاء: ١٩٩٤م (مصوَّرتان من الطبعة الأولى التونسية سنة: ١٣٢٢هـ، والثانية: سنة: ١٣٥٤هـ) ثم طُبعَ بتحقيق: عبد الحليم قابة، في دار ابن كثير بدمشق: ٢٠٠١م.

١٤- **تراجم المؤلفين التونسيين،** لمحمد محفوظ (ت.١٤٠٨هـ) دار الغرب الإسلامي، بيروت: ١٤٠٥هـ.

١٥- **ترتيب الأداء وبيان الجَمْع بين الرِّوايات في الإقراء**، لأبي الحسن علي بن سليمان الأنصاري القرطبيّ (ت.٧٣٠هـ) تحقيق: عبد الله بن محمد اكيك، الرابطة المحمدية، بالمغرب، ودار ابن حزم، بيروت: ١٤٣٤هـ.

١٦- **التكملة لكتاب الصلة**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن الأبار القضاعي البلنسي (ت.٦٥٨هـ) باعتناء: عبد السلام الهراس (ت.٢٠١٥هـ) دار المعرفة/دار الفكر، بيروت: د.ت.

١٧- **التَّعَلُّل برُسُوم الإسنادِ بعدَ انتقالِ أهلِ المنـزلِ والنَّاد**، لأبي عبد الله محمد ابن أحمد بن غازي العثماني المكناسي (ت.٩١٩هـ) تحقيق: محمد الزاهي، مطبوعات دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر، سلسلة الفهارس (٣) الدار البيضاء، المغرب: ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

١٨- **التنوير في ما زاده النشر على الحرز والتيسير للأئمة السبعة البدور**، لشهاب الدين أحمد بن أحمد الطيبي (ت.٩٧٩هـ) دراسة وتحقيق وشرح: حسين العواجي، رسالة ماجستير في القراءات، كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية المنورة، سنة: ١٤٢٦-١٤٢٧هـ .

١٩- **تلخيص صريح النص في الكلمات المختلف فيها عن حفص**، لعبد العزيز عُيون السُّود (ت.١٣٩٩هـ) شرح: أيمن رشدي سويد، كتاب منشور على موقع جامعة أم القرى بمكة المكرمة.

٢٠- **الجامعُ المسنَدُ الصحيحُ المختَصَرُ من أمُورِ رسولِ الله ﷺ وسُنَنِهِ وأيَّامه**، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن إسماعيل االبخاري (ت.٢٥٦هـ) ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي (ت.١٣٨٨هـ) دار إحياء الكتب العربية، القاهرة:

١٣٧٤هـ/١٩٥٥م.

٢١- **جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام**، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، المشهور بابن قَيِّم الجَوْزِيَّة، بتحقيق: زائد النشيري، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة: ١٤٢٥هـ.

٢٢- **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**: للإمام أبي عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: محمد الزهري الغمراوي (ت.) المطبعة الميمنية (ت.١٣٣٧هـ)، القاهرة: ١٣١٤هـ.

٢٣- **الدُّرُّ المنضودُ في الصَّلاة على صاحب المقام المحمودِ**، للإمام أبي العباس أحمد ابن محمد بن حَجَر الهيتمي (ت.٩٧٤)، عني به: بوجمعة عبد القادر مكري، ومحمد عربش، دار المنهاج، جدة: ١٤٢٦هـ.

٢٤- **الذيل والتكملة**= انظر: السفر الخامس من كتاب الذيل...

٢٥- **الروض المعطار في خبر الأقطار**، لمحمد بن عبد المنعم الحميري (ت.٩٠٠هـ تقريبا) حققه: إحسان عباس (ت.٢٠٠٣م) مكتبة لبنان، بيروت: ١٩٧٥م.

٢٦- **الزيادة والإحسان في علوم القرآن**، للإمام محمد بن أحمد بن عَقِيلَة المكِّيّ (١١٥٠هـ) مجموعة رسائل جامعيَّة، قامت بتدقيقها وتهيئتها للطِّباعة: مجموعة بحوث الكِتاب والسُّنَّة، بمركز البحوث والدِّراسات، جامعة الشَّارقة، النَّشر العلميّ: رقم: ٣٨، سنة: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٢٧- **السِّرُّ المصُون على كَشفِ الظُّنون**، لجَمِيل العَظْم (ت.١٣٥٢هـ) تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار البشائر الإسلامية، بيروت: ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

٢٨- **سَلوَةُ الأنفاسِ ومحادثة الأكياس بمن أُقْبِرَ من العلماء والصلحاء بفاس،**

للشريف أبي عبد الله محمد بن جعفر الكتاني (ت.١٣٤٥هـ) تحقيق عبد الله الكامل الكتاني، وحمزة الكتاني، وحمزة بن علي الكتاني، دار الثقافة، الدار البيضاء بالمغرب: ٢٠٠٤م.

٢٩- **السِّفْرُ الخامس من كتاب الذَّيل والتَّكمِلَة لكِتابَي الموصول والصِّلَة**، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك المراكشي (٧٠٣هـ) تحقيق: إحسان عباس (ت.٢٠٠٣م) دار الثقافة، بيروت: ١٩٦٥م.

٣٠- **سنن سعيد بن منصور**، لأبي عثمان سعيد بن منصور الخراساني الجوزجاني (ت. ٢٢٧هـ) دراسة وتحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض: ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

٣١- **شرح الدُّرَّة في قراءة الثلاثة المرضية**، لمحمد بن محمد النويري (ت.٨٥٧هـ) نسخة مخطوطة محفوظة بمكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، تحت رقم: ٦٦٤٣.

٣٢- **صحيح البخاري**= انظر: الجامع المسند...

٣٣- **صريحُ النَّصِّ في الكَلِمات المختَلَفِ فيها عن حَفْصٍ**، للإمام علي بن محمد الضَّبَّاع، شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة: ١٣٤٦هـ.

٣٤- **صلة الخلف بموصول السلف**، لشمس الدين، أبي عبد الله محمد بن محمد الرُّوداني السوسي المكيّ المالكي (ت. ١٠٩٤هـ) باعتناء: محمد حجي (ت.٢٠٠٣م)، دار الغرب الإسلامي، بيروت: ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٣٥- **الصِّلة في تاريخ أئمَّة الأندلس وعلمائِهم ومُحَدِّثِيهم وفقهائهم وأُدبائِهم**، لأبي القاسم خَلَف بن عبد المِلك بن بَشْكُوَال (ت.٥٧٨هـ) عُنِيَ بنَشرِه وصَحَّحَه وراجع أَصلَه: السَّيِّد عِزَّت العَطَّار الحُسَينيّ

(ت.١٣٧٦هـ/١٩٥٧م) مؤسس ومدير مكتب نشر الثقافة الإسلامية، مطبعة السعادة، نشر مكتبة الخانجي، بالقاهرة: ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م.

٣٦- **صِلَةُ الصِّلَةِ**، لأبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي (ت.٧٠٨هـ) تحقيق: سعيد أعراب (ت.١٤٢٤هـ) وعبد السلام الهراس (ت.٢٠١٥هـ) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بالمملكة المغربية، الرباط: ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

٣٧- **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت.٩٠٢هـ) منشورات ومصورات مكتبة الحياة، بيروت.د.ت.

٣٨- **طبقات الشافعية الكبرى**، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت.٧٧١هـ) تحقيق: محمود الطناجي(ت.١٤١٩هـ)،وعبد الفتاح الحلو (ت.١٤١٤هـ) هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة: ١٤١٣هـ.

٣٩- **طبقات القُرَّاء**، لشمس الدِّين أبي عبد الله محمد الذَّهَبِيّ (ت.٧٤٨هـ) تحقيق: أحمد خان، مركز الملك فيصل للبحوث والدِّراسات الإسلاميَّة، مركز تحقيق التُّراث: رقم ٨، الطَّبعة: ٢، الرِّياض: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٤٠- **عُمدةُ الخِلَّان في إيضاحِ زُبدة العِرفان**، للعلامة أبي عاكف محمد أمين، المشهور بعبد الله أفندي زاده (من أعيان القرن الثالث عشر الهجري) زاده على كتاب زبدة العرفان لشيخ حامد بن عبد الفتاح البالوي (ت.١١٧٣هـ)، مطبعة الصحاف باستانبول: ١٢٨٧هـ.

٤١- **عُمدَةُ العِرفان في تحرير أَوْجُه القُرآن**، للعلَّامة مصطفى بن عبد الرحمن الإزميري (ت.١١٥٥هـ) بتعليقات للأستاذين: محمد محمد جابر، وعبد العزيز الزيات، مكتبة الجندي، بالقاهرة: د. ت.

٤٢- **العواصم من القواصم**، تصنيف الشيخ الإمام قاضي القضاة أبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي، وقف على طبعه وتصحيحه: الأستاذ عبد الحميد بن باديس (ت.١٣٥٨هـ) المطبعة الجزائرية الإسلامية، قسنطينة، الجزائر: ١٣٤٥هـ/١٩٢٦م – ١٣٤٦هـ/١٩٢٧م.

٤٣- **العين**= انظر: كتاب العين...

٤٤- **غاية النهاية في طبقات القراء**، لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري (ت.٨٣٣هـ) تحقيق: أوتو برتزل Otto Pretzels (ت.١٩٤١)، وجوتهلف برجستراسر (برْكْ شْتْرِيزَر Gotthelf Bergstrasser) (ت.١٩٣٣م)، مطبعة السعادة، بالقاهرة: ١٣٥١هـ/ ١٩٣٢م.

٤٥- **غيثُ النفعِ في القِراءَات السَّبعِ**، للإمام علي بن محمد النُّورِي الصفاقُسِي (ت.١١١٨هـ)، باعتناء: أحمد محمود الحفيان، دار الكتب العلمية! بيروت: ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

٤٦- **فتاوى ابن الصلاح**، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح (ت.٦٤٣هـ) تحقيق: مؤفق عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، وعالم الكتب بيروت: ١٤٠٧هـ.

٤٧- **الفجر الساطع والضياء اللامع في شرح الدُّرَر اللَّوامِع**، لأبي زيد عبد الرحمن بن القاضي (ت.١٠٨٢هـ) تحقيق: أحمد بن محمد البوشخي، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش: ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

٤٨- **فهرس ابن غازي**=انظر: التَّعَلُّل برُسومِ الإسناد...

٤٩- **القِراءَات القرآنية: تاريخُها. ثُبوتُها. حُجِّيَتُها. وأحكامُها**، لعبد الحليم قابة، إشراف: مصطفى سعيد الخن (ت.١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م)، دار الغرب

الإسلامي، بيروت: ١٩٩٩م.

٥٠- **القِراءَات القرآنيَّة وما يتعلَّق بها**، لفضل حسن عبَّاس (ت.١٤٣٢هـ/٢٠١١م) دار النفائس، بيروت: ١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م.

٥١- **قراءةُ الإمام نافِع عند المغاربة مِن رِواية أبي سعيد وَرْش: مقوِّماتُها البِنائيَّة ومدارِسُها الأدائيَّةِ إلى نهاية القرن العاشر الهجريِّ**، لعبد الهادي حْمِيتُّو، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، الرباط: ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٥٢- **القُرَّاء والقِراءات بالمغرب**، لسعيد أَعْرَاب (ت.١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، دار الغرب الإسلامي، بيروت: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٥٣- **كتاب العين**، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت.١٧٠هـ) تحقيق: مهدي المخزومي (ت.١٩٩٣هـ) وإبراهيم السامرائي (ت.١٤٢٢هـ)، دار ومكتبة الهلال، بيروت، د.ت.

٥٤- **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة**، لنجم الدِّين محمد بن محمد الغزي (ت.١٠٦١هـ) حققه: جبرائيل سليمان جبور (ت.١٩٩١م) منشورات كلية العلوم والآداب، سلسلة العلوم الشرقية: ١٨، ٢٠، ٢٩، بيروت: ١٩٤٥ – ١٩٥٨.

٥٥- - **لطائف الإشارات لفنون القراءات**، للإمام شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني (ت.٩٢٣هـ) تحقيق: عبد الصبور شاهين (١٤٣١هـ)، وعامر ابن السيد عثمان (ت.١٤٠٨هـ)، الجزء الأول، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث، بالقاهرة: ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م. كما رجعت إلى الطبعة الكاملة التي أصدرها مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف،

بتحقيق لجنة من العلماء بمركز الدراسات القرآنية، بالمدينة النبوية والمنورة.

٥٦- **مجموع الفتاوى**، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت.٧٢٨هـ) عني به وجمعه: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي الحنبلي (ت.١٣٩٢هـ) مطبعة الرياض: ١٣٨١هـ.

٥٧- **المحرِّرُ الوَجِيزُ في تفسيرِ الكِتابِ العزيزِ**، للإمام عبد الحق بن غالب ابن عَطِيَّة الغرناطي (ت.٥٤٢هـ)، تحقيق وتعليق: الرحالة الفاروقي المغربي (ت.١٤٠٥هـ) وعبد الله بن إبراهيم الأنصاري القطري (ت.١٤١٠هـ) والسيد عبد العال السيد إبراهيم، ومحمد الشافعي العناني ،من مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، إدارة الشؤون الإسلامية، الدوحة: الطبعة الثانية: ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

٥٨- **المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز**، لشهاب الدين عبد الرحمن ابن إسماعيل المعروف بأبي شامة المقدسي (ت.٦٦٥هـ)، حققه طيار آلتي قولاج، دار وقف الديانة التركي للطباعة والنشر، أنقرة، تركيا.

٥٩- **المدن الإسبانية الإسلامية**، ليوبولد تورس بالباس، ترجمه من الإسبانية: إليو دورو دي لابنيا، راجعه: ناديا جمال الدين، وعبد الله العمير، مركز الملك فيصل للحوث والدراسات الإسلامية، كتب مترجمة: رقم ٣، الرياض: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

٦٠- **المسند**: للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت.٢٤١هـ)، أعاد تصويرة عن طبعة القاهرة: ١٣١٣هـ/١٨٩٥م المكتب الإسلامي ببيروت: ١٣٨٥هـ/١٩٦٦م، مع زيادة الفهارس.

٦١- **المستدرك على الصحيحين**، للإمام لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم

النيسابوري (ت.٤٠٥هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند: ١٣٣٤هـ/١٩١٥م.

٦٢- **المقدمة الجزرية=** انظر: منظومة المقدمة فيما يجب...

٦٣- **معجم علوم القرآن،** لإبراهيم محمد الجرمي، دار القلم، دمشق: ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

٦٤- **معجم المؤلفين،** لعمر بن رضا كحالة (ت.١٤٠٨هـ) تصوير مكتبة المثنى ببغداد، ودار إحياء التراث العربي، بيروت. د.ت.

٦٥- **معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات،** لإبراهيم الدوسري، سلسلة معاجم المصطلحات: رقم ١، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض: ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

٦٦- **المعجم الكبير،** لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت.٣٦٠هـ) تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي (ت.) وزارة الأوقاف بالعراق :١٣٩٧هـ - ١٤٠٣هـ.

٦٧- **مع القرآن الكريم، تأليف: محمود الحصري (ت.١٤٠١هـ/١٩٨٠م)** مطابع شركة الشمرلي، القاهرة: ١٣٨٠هـ/١٩٦١م.

٦٨- **مُنْجِدُ المقرِئينَ ومُرشِدُ الطَّالِبينَ،** لشمس الدين بن الجزري (ت.٨٣٣هـ) تحقيق: علي العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة: ١٤١٩هـ

٦٩- **منظومة المقدمة فيما يجب على القارئ أن يعلمه،** (الجزرية) لشمس الدين محمد بن محمد بن الجزري (ت.٨٣٣هـ) دار المغني للنشر والتوزيع، الرياض: ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

٧٠- **الموسوعة القرآنية المتخصصة،** إشراف وتقديم: محمود حمدي زقزوق، المجلس

الأعلى للشؤون الإسلامية، وزارة الأوقاف بمصر، القاهرة: ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

٧١- **النَّشر في القِراءَات العَشر**، للإمام شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري (ت.٨٣٣هـ)، تحقيق: علي بن محمد الضَّبَّاع، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة : ١٩٤٠م.

٧٢- **النُّور السَّافِر في أخبار القرن العاشِر**، لعبد القادر بن شيخ عبد الله العيدروس الحسيني اليمني الهندي (ت.١٠٢٨هـ) تحقيق: أحمد حالو ومحمود الأرناؤوط وأكرم البوشي، دار صادر، بيروت: ٢٠٠١م. وكذلك رجعت مضطرا إلى طبعة دار الكبت العلمية! في ترجمة ابن حجر الهيتمي.

٧٣- **هداية القاري إلى تجويد كلام الباري**، لعبد الفتاح بن السيد عجمي المرصفي (ت.١٤٠٩هـ) مكتبة المدينة النبوية المنورة: د.ت.

* * *